



جامعة عباس لغرور خنشلة
ABBES LAGHROUR UNIVERSITY KHENCHELA

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم والبحث العلمي

جامعة عباس لغرور *خنشلة*

كلية الحقوق والعلوم السياسية



جامعة عباس لغرور خنشلة
ABBES LAGHROUR UNIVERSITY KHENCHELA

نيابة العمادة للدراسات و شؤون الطلبة

قسم الحقوق

أثر الإدارة الإلكترونية على مرفق العدالة بالجزائر

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر

تخصص قانون إداري

الأستاذة المشرفة :

أ.د/ أونيسي ليندة

إعداد الطلبة:

- أونيسي كريمة

- زياني سليمة

لجنة المناقشة

الجامعة الأمية	الصفة	الرتبة العلمية	اللقب والاسم
جامعة عباس لغرور خنشلة	رئيسا	أستاذ محاضر (أ)	مناصرية سميحة
جامعة عباس لغرور خنشلة	مشرفا ومقررا	أستاذ التعليم العالي	ليندة أونيسي
جامعة عباس لغرور خنشلة	عضوا ممتحنا	أستاذ محاضر (أ)	بالة عبد العالي

السنة الجامعية: 2024/2023

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إهداء

قال تعالى: (وقل اعملوا فسيري الله عملكم ورسوله والمؤمنون)
إلهمي لا تطيب لي الليل إلا بشكرك ولا تطيب لي النهار إلا بطاعتك
ولا تطيب لي اللحظات إلا بشكرك .. ولا تطيب لي الآخرة إلا بحقوقك . ولا تطيب لي الجنة إلا
برؤيتك

لله الحمد من قبل ومن بعد .

هذه ثمرة الجهد المتواضع مهداة :

إلى الوالدين الكريمين الذين سانداني في سلوك هذا الطريق ولم يخذرا جسدا في
نحسهما حفظهما الله ومعهما متاع الصالحين.

إلى من ساندني وخطى معي خطواتي ويسر لي الصعاب زوجي العزيز.

إلى أبنائي حفظهم الله.

إلى أفراد الأسرة جميعا إخوة وأخوات والأقربين عامة .

إلى الأساتذة الكرام الذين حملوا مشاعل العلم واستناروا بنور الإيمان بآرك الله في
أنفاسهم.

إلى زميلاتي الكريمات .

إلى جميع طلبة العلم وأمهه .

كريمة

إهداء

إلى أئز الناس وأقربهم إلى قلبي
" أبى - أمى " أطال الله في عمرهما
إلى إخوتى وأخواتى جمعنى الله بيهن فى السراء والضراء
إلى من تغمدها الله وهى تحب الثراء " سارة "
إلى صديقاتى وزميلاتى وبالأخص " أمال "
إلى من ساندنى وخطى معى خطواتى ويسر لى الصعاب
إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل.

سليمة

شكر وعرفان

الشكر أولا وأخيرا لله سبحانه وتعالى الذي أمدنا بعونه ورزقنا الصبر
والعافية، وأتم لنا بالتوفيق في هذا العمل فله الفضل كله

نتقدم بالشكر الجزيل للأستاذة المشرفة البروفيسور أونيسي ليندة
التي وفرت من وقتها وجهدها ولم تهمل عنا بتوجيهاتها فجزاها الله بما
جزى به شيئا عن طلبته

والشكر موصول لكل الأساتذة الذين تحمدوا بنصحهم وإفادتهم إيانا
ولكل الزميلات الفاضلات

وأجدد الشكر لجميع من ساهم في إتمام هذا البحث المتواضع.

مقدمة

تعتبر تكنولوجيا الاعلام والاتصال الحديثة أحد أهم المرتكزات والمقومات التي تعتمد عليها الحكومات عبر مختلف دول العالم من أجل عصرنه الإدارات وتحسين الخدمات العمومية المقدمة للمواطن، ونتيجة لذلك عرف المجال الإداري تغيير سريع بعد ان غزت التكنولوجيا مختلف جوانبه في جميع الإدارات العامة ، وانتقل العمل الإداري من أسلوبه التقليدي الذي يعتمد على المعاملات والإجراءات الورقية العادية الى الأساليب الإلكترونية في الإدارة العامة.

وتعتبر الجزائر من الدول التي اهتمت بعملية اصلاح وتطوير الخدمات الإدارية من اجل مواكبة التطورات الحديثة التي وصلت اليها مختلف الدول، وتبنت الإدارة الإلكترونية كإستراتيجية جديدة لتغطية هذه الاحتياجات وتحسين نوعية الخدمات المقدمة في هذا الإطار وفي مختلف الإدارات العمومية.

يعتبر قطاع العدالة من بين القطاعات التي حازت على اهتمام الحكومة الجزائرية في مجال الإصلاح و الرقمنة وإدخال تقنيات الاعلام والاتصال في أعمالها المختلفة، سواء كان ذلك في المعاملات الداخلية للإدارة أو في المعاملات بينها وبين المواطنين، وقد تم إدخال الإدارة الإلكترونية على قطاع العدالة بشكل تدريجي وممنهج حتى يتمكن المواطن من التأقلم مع هذا الوضع الجديد.

لقد بدأت إصلاحات العدالة في الجزائر منذ استحداث اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة المنسبة سنة 1999م، والتي كان من مخرجات أشغالها عصرنه قطاع العدالة و رقمنة أجهزتها القضائية، بما يساهم في تطوير خدماتها وتعزيز مصداقيتها، وفي تقريب القضاء من المتقاضى والارتقاء لأعلى مستويات التواصل والتفاعل مع المرتفقين ، واستجابة منها لذلك فقد أولت الحكومة الجزائرية عناية فائقة بالموضوع، وهو ما عكسته المجهودات المبذولة في السياق لاسيما منذ تبني مشروع الجزائر الإلكترونية (2008/2013)، في إطار الإصلاحات الهيكلية والذي تمخض عنها قانون 15-03 الذي يتعلق بعصرنه قطاع العدالة.

أولاً: أهمية الموضوع

تتجلى الأهمية التي يكتسبها هذا الموضوع في كونه يتناول دراسة قطاع حكومي غاية في الأهمية وهو "مرفق العدالة" ومعرفة مدى تطبيق الإدارة الإلكترونية في مجال تحسين الخدمة

العمومية في هذا القطاع، وكذلك الآليات الإدارية التي تم اعتمادها بعد تطبيق الإدارة الإلكترونية من أجل إرساء ثقافة الإدارة الإلكترونية، والتحول نحو تقديم أفضل الخدمات للمواطنين وخدمة الصالح العام بطريقة سريعة وبتكاليف أقل.

ثانيا: أسباب اختيار الموضوع

تعددت أسباب اختيارنا للموضوع بين ما هو ذاتي (شخصي) وما هو موضوعي.

1- الأسباب الذاتية.

يعود السبب الأساسي لدراسة هذا الموضوع الاهتمام الشخصي النابع من صلب تكويننا العلمي والرغبة الملحة في التطرق لموضوع الإدارة الإلكترونية وأثرها على وجه الخصوص على قطاع العدالة وخدماته، باعتبارها أحد دعائم النهوض بالدولة، وانطلاقا من قناعة شخصية تقوم على أن أي تطور أو تحديث داخل المرافق العامة في الدولة لا بد أن يكون موضوعه ومحوره إصلاح وترشيد علاقة الفرد والمواطن بالإدارة وذلك من أجل تكوين فكرة معمقة عن كل ما يحيط بجوانب الموضوع.

2- الأسباب الموضوعية.

تتمثل الأسباب الموضوعية التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع في القيمة العلمية لموضوع أثر الإدارة الإلكترونية على قطاع العدالة، بصفته أحد أهم مستجدات القانون الإداري التي فرضها التطور التكنولوجي، خاصة أمام حداثه الدراسات المتعلقة به، وهو ما شجعنا على الاجتهاد كمحاولة منا من أجل إثراء الموضوع، وتزويد المكتبة القانونية بدراسة حول هذا الموضوع.

ثالثا: إشكالية الموضوع

يطرح موضوع هذا البحث إشكالية رئيسية تتمثل في: «ما هو أثر تبني الإدارة الإلكترونية على قطاع العدالة في الجزائر؟»

وينتفع عن هذه الإشكالية التساؤلات الفرعية التالية:

- ماهية الإدارة الإلكترونية، خصائصها، ووسائلها ؟
- ما هو واقع قطاع العدالة في الجزائر قبل تطبيق الإدارة الإلكترونية وأسباب اللجوء إليها ؟
- ماهي آليات الإدارة الإلكترونية لعصرنة قطاع العدالة في الجزائر ؟
- ماهي تطبيقات الإدارة الإلكترونية في المجال الإداري في قطاع العدالة ؟

رابعاً: أهداف الدراسة

نهدف من خلال دراسة هذا الموضوع إلى الوصول إلى الأهداف التالية:

- الرغبة في التعرف على مفهوم الإدارة الإلكترونية خصائصها، ووسائلها .
- الرغبة في الوقوف على واقع قطاع العدالة في الجزائر قبل التوجه الى الإدارة الإلكترونية
- الرغبة في معرفة مظاهر تأثير الإدارة الإلكترونية على قطاع العدالة، والوقوف على آلياتها وتطبيقاتها الإدارية خاصة .

خامساً: منهج الدراسة

باعتبار أن طبيعة الموضوع ومضامينه هي التي تحدد بالأساس طبيعة ونوع المنهج المعتمد في الدراسة، فإن المنهج الأنسب لدراسة هذا الموضوع والإمام بكل جوانبه، هو المنهج الوصفي من خلال التركيز على الوصف التفصيلي لموضوع الإدارة الإلكترونية، ومن خلال سرد أهم التعريفات والخصائص الخاصة بها، ووسائلها، كما استعملنا المنهج التحليلي لتحليل نصوص المواد القانونية التي تضمنها خاصة قانون عصرنة قطاع العدالة لسنة 2015، والتطرق إلى مختلف النصوص التشريعية ذات الصلة .

سادساً: الدراسات السابقة

تعتبر الدراسات السابقة ملجأً يمكن اللجوء إليه في أي وقت لمن أُرِد إجراء دراسة لاحقة والخوض في نفس الموضوع، وبما أنه نابع من جهود أصحاب هذه الدراسة فكان من الواجب علينا الإشارة إلى هذه الدراسات والتمثلة في.

1- أطروحة الدكتوراه مقدمة من طرف الباحثة: كرازي سارة " دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية قطاع العدالة نموذجاً"، تخصص قانون إداري، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، السنة الدراسية 2021-2022.

تناولت الباحثة دراستها في بابين يحتوي كل باب على فصلين في الفصل الأول قام بتحديد الإطار المعرفي للإدارة الإلكترونية والخدمة العمومية والثاني في علاقة الإدارة الإلكترونية بالخدمة العمومية في حين خصص الباب الثاني للإدارة الإلكترونية في قطاع العدالة وفصلين تناول في الأول التقاضي الإلكتروني والثاني عصرنة العدالة في الجزائر وتوصلت الباحثة الى مجموعة من النتائج نذكر أهمها: ضرورة الاهتمام بمشكل الأمية التقنية " الأمية الإلكترونية

ورداءة استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال"، وضع خطط وإستراتيجيات تتماشى والمعايير العالمية لعصرنة قطاع العدالة.

وكانت إشكالية البحث: ما مدى مساهمة الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية في الجزائر لا سيما قطاع العدالة؟

تتشترك هذه الدراسة مع الدراسة مع الدراسة التي أقوم بها، في أن كلى الدراستين يوضحان الإطار المفاهيمي للإدارة الإلكترونية والخدمات العمومية المقدمة في قطاع العدالة في الجزائر. رغم هذا التشابه إلا أن الباحث يختلف في دراسته على موضوعنا في مجموعة من النقاط أهمها:

أنه يركز على الجانب القضائي وأن دراستنا تركز على الجانب الإداري

2- أطروحة الدكتوراه مقدمة من طرف الباحثة بهلول سمية: "دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل أداء الجماعات الإقليمية في الجزائر"، جامعة باتنة -01- الجزائر، السنة الجامعية 2017-2018.

قامت الباحثة بتقسيم بحثها إلى فصل تمهيدي وبابين، قام في الفصل التمهيدي بتحديد الإطار المفاهيمي للجماعات الإقليمية للإدارة الإلكترونية، من خلال دراسة العناصر المتعلقة بهذا المفهوم من خلال التعريف والنشأة وتمييزه عن المفاهيم المتشابهة، أم الباب الأول فمن خلاله درس الباحث مختلف العناصر المتعلقة بدوافع تطبيق الإدارة الإلكترونية على مستوى الجماعات الإقليمية ومتطلباتها، أما الباب الثاني فقد حدد الباحث من خلاله واقع تطبيق الإدارة الإلكترونية على مستوى الجماعات الإقليمية، وكانت إشكالية البحث: ما هو دور تطبيق الإدارة الإلكترونية في تطوير وعصرنة الجماعات المحلية الإقليمية في الجزائر وما مدى مساهمة هذا التطبيق في تفعيل أداء هاته الجماعات الإقليمية ورفع مستوى الخدمات الإدارية المقدمة من طرف إدارتها أو مرافقها العمومية؟ وتوصلت الباحثة الى مجموعة من النتائج نذكر أهمها: الإدارة الإلكترونية حتمية دولية أكثر منها خيار وطني، وجود فجوة رقمية بين الدول بسبب تذبذب في تطبيق الإدارة الإلكترونية.

وقد استفدت من هاته الدراسة في توضيح الإطار المفاهيمي للإدارة الإلكترونية وآليات تحقيقها، رغم هذا التشابه إلا أن الباحث يختلف في دراسته عن موضوعنا في مجموعة من النقاط أهمها

أنه ركز على تطبيق الإلكترونيات في الإدارة الإقليمية فدراسته تتمحور حول الجماعات المحلية أما دراستنا تتمحور حول قطاع العدالة في الجزائر.

سابعاً: خطة الدراسة

للإجابة على الإشكالية المطروحة أعلاه، وتساؤلاتها الفرعية، حاولنا أن تكون خطة موضوع هذه الدراسة، ملزمة بالموضوع من جميع نواحيه، كما يلي:

مقدمة: تعرضنا فيها لموضوع الدراسة، أهميته، إشكالية الدراسة، والمنهج المتبع الى جانب إلى الدراسات السابقة.

وقسمنا الموضوع الى فصلين كما يلي:

الفصل الأول: والذي جاء تحت عنوان: الإطار النظري للإدارة الإلكترونية، وتم تقسيمه الى بحثين، المبحث الأول بعنوان: مفهوم الإدارة الإلكترونية، أما الثاني معنون ب: التوجه إلى الإدارة الإلكترونية ورقمنة قطاع العدالة في الجزائر،

أما **الفصل الثاني** تحت عنوان التكنولوجيا الحديثة للإدارة الإلكترونية في قطاع العدالة، وتم في ذلك تخصيص بحثين، المبحث الأول معنون ب: آليات الإدارة الإلكترونية لعصرنة قطاع العدل، أما المبحث الثاني معنون ب: تطبيقات الإدارة الإلكترونية لرقمنة قطاع العدالة، وتتويجا بما تم دراسته في هذه المذكرة من خلال هاذين الفصلين زودناها بخاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات المتوصل إليها.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للإدارة

الإلكترونية

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للإدارة الإلكترونية

اعتبر هذا العصر عصر المعلوماتية والاكتشافات والتحويلات الجذرية السريعة في جل المجالات العلمية والتكنولوجية والتي أحدثت تغييرا في الحياة اليومية للإنسان والتي أصبحت من الركائز الجوهرية، حيث شهد العالم تحولا كبيرا في مختلف النواحي الاجتماعية والسياسية والإقتصادية.

وقد بدأت الثورة المعلوماتية عندما تم إختراع الحاسوب الآلي وعزز ذلك بإبتكار وسائط تخزين المعلومات وانتشار إستخدام شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت)، ولم تتوقف عند هذا الحد فقط بل عملت على تحديث أغلب القطاعات إلى غاية تبنيها داخل نظام الإدارة أين أحدثت فيها تحولا جذريا كانت نتائجها ظهور الإدارة الإلكترونية التي تعتبر نقلة نوعية بصفة عامة، وقصد التعمق في هذا الموضوع تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين كما يلي:

المبحث الأول: مفهوم الإدارة الإلكترونية

المبحث الثاني: التوجه إلى الإدارة الإلكترونية ورقمنة قطاع العدالة

المبحث الأول: مفهوم الإدارة الإلكترونية:

في ظل إنتشار التكنولوجيا الرقمية التي رسخت لبناء المجتمع الإلكتروني، سعت الجزائر لبذل جهود جبارة من خلال تعزيز إستخدامات تكنولوجيا الإعلام والإتصال بهدف تبني الإدارة الإلكترونية والتخلص من تبعيات الإدارة التقليدية.

وقبل التطرق لتجربة الجزائر، سنتناول من خلال هذا المبحث الجوانب المرتبطة بمفهوم الإدارة الإلكترونية ومحاولة التركيز على ضبط كل ما قدم حولها من تعاريف وأهمية وأهداف وخصائص تتميز بها ووسائل كما يلي:

المطلب الأول: تعريف الإدارة الإلكترونية وأهميتها

سنتطرق في هذا المطلب إلى دراسة تعريف الإدارة الإلكترونية في الفرع الأول وأهميتها وأهدافها في الفرع الثاني كما يلي:

الفرع الأول: تعريف الإدارة الإلكترونية:

لقد إختلفت التعريفات التي قدمت للإدارة الإلكترونية حول تحديد معنى موحد تتوفر فيه جميع المدلولات الخاصة بالإدارة الإلكترونية، وعلى هذا الأساس سوف نحاول التطرق

إلى مختلف التعاريف التي أوردها الفقه، وذلك حسب المنظور المادي والوصفي، وكذلك المنظور المتعلق بالسرعة وقلّة التكلفة والمنظور التكاملي كما يلي:

أولاً: تعريف الإدارة الإلكترونية من المنظور المادي:

يعرف الأستاذ "سعد غالب ياسين" الإدارة الإلكترونية بأنها: "منظومة الأعمال والأنشطة التي يتم تنفيذها إلكترونياً وعبر الشبكات"¹، في نفس السياق يعرفها الأستاذ "مصطفى يوسف كافي" بأنها: "العملية الإدارية القائمة على الإمكانيات المتميزة للإنترنت وشبكات الأعمال في التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة على الموارد"²

وعرفها الدكتور سعد غالب إبراهيم بأنها "منظومة متكاملة وتقنية مفتوحة تشمل جميع الأعمال الإلكترونية للدلالة على الإدارة الإلكترونية، كما يمكن اعتبارها كإجراء إداري متطور يقوم على تسخير الإنترنت لتحقيق الأهداف المرجوة"³

كما عرفت أيضاً بأنها "العملية القائمة على الإمكانيات المتميزة للإنترنت وشبكات الأعمال في تخطيط وتنظيم وتوجيه والرقابة على الموارد والقدرات الجوهرية للشركات بدون حدود من أجل تحقيق أهدافها"⁴.

ومن خلال التعاريف السابقة، نلاحظ أنه قد تم حصر تعريف الإدارة الإلكترونية في كونها منظومة وإجراء متطور، والإرتكاز الأساسي لها على توفر الإنترنت وأغفل الدور الفعال للوسائل التكنولوجية الأخرى.

ويتبين لنا أن هذه التعاريف قد جاءت مقتصرة على إبراز الجانب المادي الذي تقوم عليه الإدارة الإلكترونية خاصة شبكات الاتصال، وهو ما أدى بتحول الأعمال من الشكل الورقي إلى الشكل الإلكتروني، ولم تتطرق هذه التعاريف إلى بيان وظيفتها وأهم مميزات.

ثانياً: تعريف الإدارة الإلكترونية من المنظور الوظيفي:

¹ سعد غالب ياسين، الإدارة الإلكترونية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 27.

² مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، دار ومؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2012، ص 47.

³ عزوز سعيدة، نسيمه مقل، عصرنة المرافق العمومية في الجزائر الإدارة الإلكترونية في البلدية نموذجاً، المجلة الجزائرية المالية، الجزائر، العدد 08، ديسمبر 2018، ص 141.

⁴ محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان (الأردن)، 2009، ص 43.

يعرفها الأستاذ "حمدي القبيلات" بأنها: "النشاط الذي تمارسه الهيئات الإدارية بالوسائل الإلكترونية، لإشباع الحاجات العامة وتقديم الخدمات العامة، مستخدمة في ذلك أساليب السلطة العامة للقيام بهذا النشاط أو هذه الوظيفة"¹.

ونرى بأن تعريف الأستاذ "القبيلات" للإدارة الإلكترونية اعتمد على وظيفتها المتمثلة في قيام مختلف الجهات الإدارية بتلبية حاجات الأفراد وتقديم الخدمات العامة لهم عن طريق الاعتماد على مختلف الوسائل الإلكترونية، دون أن يتطرق إلى تحديد مميزات الاعتماد على هذه الأخيرة وانعكاسه على نوعية الخدمة المقدمة.

وعرفت أيضا بأنها استخدام تقنية المعلومات في الوزارات والإدارات الحكومية للاتصال بالمواطنين والشركات والأجهزة الحكومية المختلفة من خلال شبكة المعلومات أو أي طريقة تقنية تمكنها من الوصول إلى المواطنين وتقديم الخدمة لهم، وبالتالي فهي تمد ذراعيها لإمكانية الوصول إلى أقصى حد يمكن الوصول إليه لتقديم الخدمات بالسرعة والكفاءة المطلوبة².

ثالثا: تعريف الإدارة الإلكترونية من منظور السرعة وقلة التكلفة والأمن:

هناك من يعرف الإدارة الإلكترونية بأنها: "كسر حاجز الزمان والمكان من الداخل والخارج للحصول على الخدمات وذلك بربط تكنولوجيا المعلومات بمهام ومسؤوليات الجهاز الإداري والتزام دائم من الإدارة بتطوير وميكنة كافة النشاطات وتبسيط الإجراءات وسرعة وكفاءة إنجاز المعاملات"

كما تعرف أيضا بأنها: "تحول كافة العمليات المتعلقة بإدارة شؤون المنظمة من التعاملات التقليدية والورقية إلى إدارة هذه العمليات من خلال استخدام الوسائل التكنولوجية المتطورة وفق تقنية عالية المستوى، تختصر الزمن وترفع قيمة المنتج وتسهل وصوله إلى المستهلكين بأقل تكلفة ممكنة"³.

¹ حمدي قبيلات، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان (الأردن)، ص 25.

² بدر محمد السيد القزاز، الإدارة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية (القاهرة)، 2016، ص 25.

³ راكز الزعاريير، غسان الطالب، الإدارة الإلكترونية والتسويق الإلكتروني لمنظمات الأعمال المعاصرة، د ط، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2017، ص 26.

تظهر هذه التعاريف السابقة ميزة السرعة وقلة التكلفة والأمن كأحد أهم نتائج تحول الهيئات الإدارية إلى تقديم الخدمات العامة للأفراد والمؤسسات عن طريق الاعتماد على وسائل الاتصالات، وهو ما أدى إلى استغنائها عن الأوراق لتصبح المعاملات في شكل إلكتروني، وهذا انعكس من جهة على تحسن نوعية الخدمة المقدمة، وعلى توفير التكاليف المخصصة لتقديمها من جهة ثانية.

رابعاً: تعريف الإدارة الإلكترونية من المنظور التكاملي:

يعرفها الأستاذ علاء عبد الرزاق السالمي بأنها: "عملية مكنت جميع مهام ونشاطات المؤسسة الإدارية باعتماد كافة تقنيات المعلومات الضرورية وصولاً إلى تحقيق أهداف الإدارة الجديدة في تقليل استخدام الورق وتبسيط الإجراءات والقضاء على الروتين والإنجاز السريع والدقيق للمهام والمعاملات لتكون كل إدارة جاهزة لربطها مع الحكومة الإلكترونية لاحقاً"¹.

ومن خلال جملة التعريفات السابقة نلاحظ أنها تدور جميعها حول مفهوم واحد وهو التحول من النظام التقليدي للإدارة إلى النظام الحديث، القائم على تكنولوجيا المعلومات والاتصال من أجل تسير أداء الغدارات لخدماتها العامة وإنجازها في أسرع وقت وأعلى جودة للخدمة، وبذلك تتغير أساليب تقديم تلك الخدمات من شكلها الروتيني المألوف الذي يقوم على المعاملات الورقية إلى أشكال جديدة إلكترونية بواسطة الحاسب الآلي عبر شبكة الأنترنت وشبكات الإتصال.

خامساً: تعريف الإدارة الإلكترونية من منظور البنك الدولي والاتحاد الأوروبي:

يعتبر البنك الدولي من السابقين في تعريف الإدارة الإلكترونية، حيث يتجه إلى أنها " مصطلح يشير إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال من أجل زيادة كفاءة وفعالية وشفافية مساءلة الحكومة فيما تقدمه من خدمات للمواطن ومجتمع الأعمال، وتمكينهم من المعلومات بما يدعم كافة النظم الإجرائية الحكومية ويقضي على الفساد، وإعطاء الفرصة

¹ علاء عبد الرزاق السالمي، الإدارة الإلكترونية، ط 02، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 34 .

لمواطنين للمشاركة في كافة المراحل العملية، السياسية والقرارات المتعلقة بها والتي تؤثر على مختلف نواحي الحياة"¹.

سادسا: تعريف الإدارة الإلكترونية من منظور الإتحاد الأوروبي:

هي حكومة تستخدم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتقديم للمواطنين وقطاع الاعمال فرصة للتعامل والتواصل مع الحكومة باستخدام طرق مختلفة للإتصال مثل الهواتف، الفاكس، البطاقات الذكية، البريد الإلكتروني والإنترنت وهي تتعلق بكيفية تنظيم الحكومة نفسها في الإدارة والقوانين والتنظيم ووضع إطار لتحسين وتنسيق طرق إيصال الخدمات وتحقيق التكامل بين الإجراءات².

أما التعريف المتبنى من قبل الإتحاد الأوربي للإدارة الإلكترونية " فهو حكومة تستخدم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتقدم للمواطنين وقطاع الأعمال الفرصة للتعامل والتواصل مع الحكومة باستخدام الطرق المختلفة للتواصل³.

الفرع الثاني: أهداف الإدارة الإلكترونية

سنتحدث في هذا الفرع عن أهمية وأهداف الإدارة الإلكترونية
أهداف الإدارة الإلكترونية:

يرى العديد من الباحثين أن أهداف الإدارة الإلكترونية متعددة ويمكن تصنيف أهم الأهداف للإدارة الإلكترونية على النحو التالي⁴:

1- إعادة هيكلة المؤسسة التقليدية من اجل تحسين الأداء الإداري عن طريق كسب الوقت والتقليل من التكلفة اللازمة لإنجاز الاعمال.

¹ بهلول سمية، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل أداء الجماعات الإقليمية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه تخصص إدارة محلية، جامعة باتنة 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية. السنة 2017/08/20، ص 50.

² بهلول سمية، مرجع سابق، ص 68.

³ محمد مختار، تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرافق العامة وتطبيقاتها في الدول العربية، رسالة ماجستير، فرع التنظيم السياسي والإداري، جامعة الجزائر، 2007، ص 07.

⁴ بوبكر صبرينة، خماسية حفيظة، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل أداء الخدمات العمومية، قطاع العدالة نموذجا، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، العدد 02، 2019، ص33.

- 2- التخفيض من حدة الجهاز البيروقراطي والحد من تعقيداته من خلال إعادة النظر في الموارد البشرية المتاحة والعمل على رفع كفاءتها ومهاراتها تكنولوجيا، والتحول نحو الإعتماد على المراسلات الإلكترونية بدلا من البريد الصادر والوارد.
- 3- تحقيق مبدأ الشفافية المطلوبة¹.
- 4- إلغاء نظام الأرشيف الوطني الورقي، وإستبداله بنظام أرشيف إلكتروني مع ما يحمله من ليونة في التعامل مع الوثائق، المقدرة على تصحيح الأخطاء الحاصلة بسرعة، ونسخ الوثائق لأكثر من جهة في أقل وقت ممكن، والإستفادة منها في أي وقت كان.
- 5- ترشيد التكاليف المالية عن طريق تقليل أوجه الصرف عند إنجاز ومتابعة عمليات الإدارة المختلفة مما يؤدي إلى تعزيز الكفاءة الاقتصادية
- 6- إلغاء ما يسمى بعامل المكان وتأثيرات عامل الزمان.
- 7- التطوير المستمر لإجراءات العمل، ومحاولة توضيحها للموظفين لتأمين استيعابها من قبلهم وفهم أهدافها مع التأكيد على تدوين هذه الإجراءات وتصنيفها والإهتمام بها وتحديثها وكذلك متابعة الإلتزام بها.
- 8- التحديث المستمر والضروري لتكنولوجيا المعلومات ووسائل وتقنيات الإتصال، حيث أن متابعة التحديثات المستمرة والضرورية لمثل هذه التكنولوجيات والوسائل المتطورة هو من ضروريات حياة الإنسان المعاصر.
- 9- إستعاب عدد أكبر من العملاء في وقت واحد إذ أن قدرة الإدارة التقليدية بالنسبة إلى تخليص معاملات العملاء تبقى محدودة وتضطرهم في كثير من الأحيان للإنتظار في صفوف طويلة.
- 10- إدارة الملفات بدلا من حفظها واستعراض المحتويات بدلا من القراءة ومراجعة محتوى الوثيقة بدلا من كتابته.
- 11- تركيز نقطة إتخاذ القرار في نقاط العمل الخاصة بها مع إعطاء دعم أكبر في مراقبتها والسرعة في إتخاذ القرارات المناسبة المبنية على معلومات دقيقة ومباشرة، وذلك من خلال توسيع قاعدة البيانات الداعمة للإدارة الإلكترونية¹.

¹ كرازدي سارة، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية قطاع العدالة نموذجا، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة محمد بوضياف لمسيلة، تخصص قانون إداري، 2021-2022، ص 120.

12- القضاء على البيروقراطية بمفهومها الجامد وتسهيل تقسيم العمل والتخصص فيه
 13- التأكيد على مبدأ الجودة الشاملة بمفهومها الحديث فالجودة تعني الدرجة العالية من النوعية أو القيمة، كذلك هي التأكيد على أهمية تلبية إحتياجات العمل في الوقت وفي الزمان الذي يكون فيه العمل والمستفيد النهائي بحاجة إلى الخدمة في أسرع وقت ممكن.

المطلب الثاني: خصائص الإدارة الإلكترونيّة ووسائلها

تمتلك الإدارة الإلكترونيّة مجموعة من الخصائص تميزها عن الإدارة التقليديّة، هذه المميزات هي التي تجعل الدول تسعى إلى تطبيق الإدارة الإلكترونيّة في منظوماتها وبناء على ذلك سنقوم ببيان الخصائص الإداريّة الإلكترونيّة في الفرع الأول ثم نتطرق إلى وسائل تطبيقها في الفرع الثاني.

الفرع الأول: خصائص الإدارة الإلكترونيّة:

إن إدخال التكنولوجيا على الإدارة جعلها تتميز بكونها إدارة بلا أوراق، بلا مكان او زمان، وبلا تنظيمات جامدة، وسنتطرق لهذه الخصائص كما يلي:

أولاً: إدارة بلا أوراق

تقوم الإدارة الإلكترونيّة على مجموعة من العناصر التي تجعلها تستغني عن استعمال الأوراق بشكل نهائي في جميع أعمالها عكس الإدارة التقليديّة التي تعول على جهد موظفيها في إنجاز الأعمال بشكل يدوي يستلزم الاستعانة بالأوراق ثم يتم الاحتفاظ بها في أرشيف الإدارة²، ويعود ذلك إلى كونها تعتمد في تكوينها على كل من الأرشيف الإلكتروني، البريد الإلكتروني، والأدلة والمفكرات الإلكترونيّة، الرسائل الصوتيّة، نظم تطبيقات المتابعة الآليّة³.

وهذا يعني أن الإدارة من خلال هذه الخصوصيّة يمكن لها :

¹ صدام الخمايسية، الحكومة الإلكترونيّة الطريق نحو الإصلاح الإداري، الطبعة الأولى، عالم الكتاب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص 78.

² علاء عبد الرزاق السالمي، الإدارة الإلكترونيّة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 95.

³ مزهر شعبان العالي شوقي ناجي جواد، الإدارة الإلكترونيّة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2014، ص 187-189.

- الانتقال من حفظ الملفات إلى إدارتها بحيث يمكن استدعاؤها عند الحاجة لها بشكل سهل.
- حماية الملفات مما قد يصيبها من تسريب لمعلوماتها أو إتلافها لأن الوصول إليها ليس متاح إلا لموظفين معينين من خلال كلمة مرور
- توفير الوقت؛ إذ لا حاجة إلى استغلال وقت كبير في انجاز الأعمال بشكل يدوي، أو النسخ، أو استغراق وقت في إرسالها إلى الجهات المعنية .
- خفض التكاليف التي كانت ترهق كاهلها بسبب الحاجة إلى عدد لا ينتهي من الأوراق والأدوات المكتبية (أقلام، حافظات الأوراق، الأظرفة، حافظات المستندات، ... الخ) لإنجاز مختلف أعمالها.

ثانيا: إدارة بلا مكان

تلغي الإدارة الإلكترونية حاجز المكان¹، فالיום أمام التقدم التكنولوجي وبفضل مختلف وسائل الاتصال بإمكانك إنجاز معاملاتك، طلب خدمة والحصول عليها وأنت في منزلك، أو مقر عملك وحتى وأنت في الشارع، فالإدارة باتت غير محتاجة إلى مقرات ضخمة ومكاتب كثيرة إذ يكفيها إنشاء موقع إلكتروني مبرمج على تقديم خدمات معينة ليصبح هذا الأخير مقرها الافتراضي الذي يمكنك الوصول إليه من دون أن تبرح مكانك بفضل استخدام شبكات الاتصال، وسواء كان ذلك من الحاسوب أو اللوحات الإلكترونية، أو الهواتف الذكية. ونشير إلى أن هذه الخصوصية تنعكس على الدولة والفرد بشكل إيجابي، ويظهر ذلك فيما يلي :

- تقليص حاجة الدولة لإنشاء العديد من المقرات والملحقات في العديد من المناطق بهدف توفير الخدمة لجميع المواطنين، وهذا يوفر لها مبالغ ضخمة كانت تستهلكها في بنائها وتجهيزها .
- تخفيف حدة الازدحام الذي تشهده مختلف الإدارات بسبب إقبال المواطنين بشكل كبير على طلب مختلف الخدمات .

¹ إيهاب فاروق مصباح العاجز، دور الثقافة التنظيمية في تفعيل تطبيق الإدارة الإلكترونية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص إدارة أعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2011، ص 47.

- استغلال المساحات التي كانت ستخصص لتشييد المقرات الإدارية لإنجاز مشاريع أخرى .
- توفير جهد الأفراد في التنقل إليها من مصاريف النقل، الوقت اللازم إلى التنقل، الخ...

ثالثا: إدارة بلا زمان

لا تلتزم الإدارة الإلكترونية بأوقات العمل الرسمية، فخدماتها متاحة في كل وقت على مدار الأربعة والعشرين ساعة، وطيلة أيام أسبوع، فلا مجال للتحجج بالأعياد والعطل والليل لغلق باب الإدارة في وجه المواطن لأنها تعمل على مدار اليوم وطيلة أيام السنة من دون توقف¹.

وباعتبار أن الوقت مهم جدا فهذه الخاصية تسمح بـ:

- الحصول على خدمات الإدارة في أي وقت دون الحاجة لتخصيص وقت معين للتنقل إليها، ولا تترك الأعمال والشؤون لأجل ذلك، وحتى وإن تحتم على الأفراد إنجاز أي معاملة إدارية في وقت محدود تمكنوا من ذلك من دون تضييعهم لأي فرصة فالمنتقل من ولاية خنشلة إلى الجزائر العاصمة بصدد تقديم ملف مسابقة في آخر أيام التسجيل متى اكتشف أن ملفه تنقصه وثيقة أصبح يمكن له طلبها عبر الانترنت، بذلك يستبقي لنفسه فرصة التقديم في المسابقة التي ربما سينجح فيها .
- تدارك اختلاف التوقيتات بين الدول العالم وهذا سيؤدي إلى إتمام عدة صفقات وعمليات من شأنها إحداث الفرق على مستوى النمو الاقتصادي .
- إنجاز عدد معتبر من المعاملات في وقت واحد .
- تخفيف الضغط على الإدارة لأن حجم الطلب على الخدمة سيقبل.

رابعا: إدارة بلا تنظيمات جامدة

¹ حمد قبلان آل فطيح، دور الإدارة الإلكترونية في التطوير التنظيمي بالأجهزة الأمنية (دراسة مسحية على ضباط الشرطة للمنطقة الشرقية)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص علوم أمنية، جامعة نايف العربية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2008، ص 40.

تقوم الإدارة الإلكترونية على النظم المتطورة وهذا جعلها تتميز بقدراتها الهائلة على التخلص من الإجراءات المعقدة¹، إذ نجدها تتوافق بشكل واضح مع الاتجاه العصري من حيث تلبيتها لمتطلبات العصر التي تشهد تغير وتطور مستمرين، ونستطيع القول بأنها إدارة تتمتع بالمرونة التي تسمح لها بأن تصل إلى درجة عالية من التنسيق والتنظيم بالاعتماد على تبادل المعلومات بشكل سريع مما يسهل عليها إنجاز مختلف المعاملات دون اعتماد الإجراءات المألوفة في ظل الإدارة التقليدية بكفاءة ودقة متناهية.

الفرع الثاني: وسائل الإدارة الإلكترونية

هي مختلف الوسائل والأدوات التي تقوم عليها الإدارة الإلكترونية وهي الوسائل المادية الإلكترونية والوسائل البشرية.

أولاً: الوسائل المادية الإلكترونية: ويقصد بها بأنها الأجهزة العلمية المتطورة ونظم المعلومات إذ لا يمكن تصور نظام إدارة إلكترونية دون توفر الحواسيب الآلية وما تحتويه من برمجيات وشبكات وهذا ما سوف يتم التطرق إليه كما يلي:

1. أجهزة الحاسوب: الحاسوب عبارة عن مجموعة من الأجهزة الإلكترونية، تعمل معا بشكل متناسق من خلال مجموعة من المعلومات (البرمجيات) وذلك بغرض تحقيق أهداف معينة²، ويتم الإستعانة بها للقيام بعمليات يجب ان تكون فعالة بالقدر الكافي لتشغيل البرامج التي تحتاج إليها للقيام بتطوير وإختبار الموقع، ونظرا لتطور برامج الحاسوب والزيادة المستمرة في عدد مستخدمي الأجهزة في المؤسسات فمن الأفضل للمؤسسة السعي إلى إمتلاك أحدث ما توصل إليه صانعو عتاد الإعلام الآلي في العالم، حتى تتحقق ميزتين أساسيتين هما:

- توفر تكاليف التطوير المستمر وتكاليف الصيانة.
- ملائمة العتاد للتطورات البرمجية³.

¹ نجم عبود نجم، الإدارة والمعرفة الإلكترونية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص 159-160.

² سليمان مصطفى الدلاهمة، أساسيات نظم المعلومات المحاسبية وتكنولوجيا المعلومات، دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص 303.

³ موسى عبد الناصر، محمد قريشي، مساهمة الإدارة الإلكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي، مجلة الباحث، العدد 09، بسكرة، 2014، ص 89-90.

2. البرمجيات: هي الوسيلة التي بواسطتها تعمل الأجهزة وهي عبارة عن تعليمات منظمة تصدر أوامر للمكونات المادية للحاسوب وتنقسم إلى نوعين:

أ. برمجيات نظم التشغيل: وهي البرامج التي يتم تحميلها على معظم أجهزة الحاسوب مثل Windows.

ب. البرامج التطبيقية: وتنقسم إلى برامج عامة وبرامج خاصة.

3. تكنولوجيا المعلومات: هو نظام متكامل حيث يربط بين المستفيد والآلة من أجل توفير المعلومات لدعم وظائف الإدارة في المنشأة ويستخدم النظام الحاسب الإلكتروني والبرامج الجاهزة وقواعد البيانات والأجهزة اليدوية والنماذج من أجل التحليل والتخطيط واتخاذ القرار¹.

4. شبكة الإنترنت: هي شبكة معلوماتية عالمية تضم مجموعة من الشبكات المنتشرة في جميع أنحاء العالم والأنترنت تتميز بثلاث خصائص تجعلها ذات مرونة عالية وسرعة فائقة وهي تعمل:

- بدون حاسب للسيطرة المركزية (شبكة النظير والإرسال من حاسب لحاسب مباشرة)
- كما أنها ترسل المعلومات عبر شبكة الاتصالات عن بعد باستخدام حزمة التحويل التي تسمح بإرسال معلومات كثيرة عبر الشبكة
- إضافة إلى إمكانية إجراء البيني التي تسمح بتوجيه الأوامر والإيعازات بين الحاسبات في الشبكة لتنفيذ الأنشطة².

5. شبكات الاتصالات الداخلية:

شبكة الإتصال: لعل هذا العنصر يعتبر هو الأهم من الناحية الفنية فبدونه لا وجود للإدارة الإلكترونية، وتعرف الاتصالات على أنها توصيل مجموعة من الحاسبات معا بشكل مباشر بواسطة سلك أو عن طريق خطوط الهاتف السلكية واللاسلكية أو عن طريق الأقمار

¹ عزوز سعيدة، نسيمه مقبل، عصرنه المرافق العمومية في الجزائر، المجلة الجزائرية للمالية، العدد 08، ديسمبر 2018، ص 80.

² مزهر شعبان، شوقي ناجي مراد، مرجع سابق، ص 189.

الصناعية بغرض الحصول على المعلومات والبيانات وتبادلها فيما بين هذه الحاسبات¹، والشبكات بدورها تنقسم إلى عدة أنواع منها ما يصنف على أساس المدى الجغرافي الذي يغطيه وشبكات محلية **LAN** وشبكات إقليمية **MAN** وشبكات المناطق الواسعة **WAN** ومنها ما يصنف على أساس شكلها (خطية، نجمية، حلقيّة، كاملة ومترابطة) وفي مجال الإدارة الإلكترونيّة يعتمد على شبكة الإنترنت، شبكة الأعمال الإلكترونيّة وشبكة الإنترنت².

ثانياً: الوسائل البشرية: تعتبر الوسائل البشرية من أهم الوسائل التي يمكن استثمارها لتحقيق النجاح والتي لا يمكن لها أن تستغني عنها تحت أي ظرف من الظروف، وهناك نوعان من الكوادر البشرية، الإداريين الواجب تكوينهم للعمل والإداري الإلكتروني والبرمجيين والتقنيين وهم:

1. العنصر البشري المؤهل: يحتاج تطبيق نظام الإدارة الإلكترونيّة إلى اعداد الكوادر

البشرية المؤهلة والمدرّبة على العمل في هذا المجال وهذا يقضي من الغدّارات المختلفة إدخال التغيير والتطوير.

ولا بد أن تسيّر هذه الإدارة من قبل موظفين يتقنون التعامل مع جميع الوسائط الإلكترونيّة اللازمة في عملهم، لذلك وجب أن يتميز هؤلاء بالتأهيل التقني والفني وخضوعهم لدورات تدريبية بصفة دورية.

2. صناع المعرفة: والمقصود بهذا الخبراء والمختصين الذين يمثلون البنية الإنسانيّة والوظيفة لمنظومة الإدارة الإلكترونيّة.

ثالثاً: إستحداث وتعديل الأنظمة القانونيّة: إن تطبيق الإدارة الإلكترونيّة يحتاج إلى إستعداد قانوني متكامل فقد أدركت بعض الدول أهمية الإدارة الإلكترونيّة، لذلك فقد أصدرت تشريعات متعددة تجعل التحول من الإدارة التقليديّة إلى الإدارة الإلكترونيّة أمراً إجبارياً، وحددت القدرة التي تكون فيها قد أكملت تحولها إلى الإدارة الإلكترونيّة.

¹ موسى عبد الناصر وقريشي محمد، مساهمة الإدارة الإلكترونيّة في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، الجزائر، العدد 09، 2011، ص 91.

² صافي مصطفى يوسف، الإدارة الإلكترونيّة، دار رسلان، دمشق، سوريا، 2012، ص 345.

المبحث الثاني: التوجه إلى الإدارة الإلكترونية ورقمنة قطاع العدالة

عرف قطاع العدالة في الجزائر عدة إصلاحات بغية تطويره وتحديثه وترشيد مختلفا لخدمات التي يقدمها، حيث تلعب تكنولوجيا الإعلام والاتصال الحديثة دور مهم في ترشيد الخدمات من خلال تأثيرها الإيجابي على العاملين المادي والزمني، الأمر الذي يتطلب التوجه إلى إدارة إلكترونية حديثة تختصر الكثير من الجهد والمال وأكد قبل الوصول إلى هذه المرحلة يجب أن نعرض على قطاع العدالة قبل تصنيف الإدارة في المطلب الأول وهيئات عصرية العدالة في الجزائر في المطلب الثاني.

المطلب الأول: قطاع العدالة قبل تطبيق الإدارة الإلكترونية:

سوف نحاول في هذا المطلب تسليط الضوء على التطور التاريخي الذي مر به قطاع العدالة في الجزائر من الأحادية إلى التعددية ومن أحادية النظام القضائي إلى ازدواجية النظام القضائي وواقع قطاع القضاء الجزائري وما يترتب عليه من مشاكل قبل دخول التكنولوجيا الحديثة للإدارة الإلكترونية في قطاع العدالة.

الفرع الأول: واقع قطاع العدالة قبل تطبيق الإدارة الإلكترونية

عرف القضاء الجزائري تحولا منذ الإستقلال إلى يومنا هذا ويمكن أن نلاحظ مدى التغيير الذي لازمه إبتداء من تاريخ استعادة السيادة الوطنية ، عندما قررت السلطة الحاكمة الاحتفاظ بتطبيق التشريعات الفرنسية إلا ما يتعارض منها مع السيادة الوطنية ، تطبيقا لنص القانون رقم 62-157 المؤرخ في 1962/12/31 المتعلق بتمديد العمل بالقوانين الفرنسية و بذلك تم الاحتفاظ بالنظام القضائي الإداري الذي كان سائد في عهد الاستعمار الفرنسي و المتمثل في المحاكم الإدارية الثلاث الموجودة في كل من الجزائر العاصمة ، وهران و قسنطينة ، و لم تدم المرحلة الانتقالية التي شهدها النظام القضائي الجزائري طويلا حتى تدخل المشرع بإصلاح هيكله من جديد بسنة الأمر 65-278¹ المؤرخ في 1965/11/16 المتضمن التنظيم القضائي ، و بموجبه ألغيت المحاكم الإدارية الثلاث و أنشئ خمسة عشر مجلسا استنادا لنص المادة الخامسة منه خول اختصاص الفصل في منازعات الإدارة العامة للغرف قضائيا، و الإدارية السابقة المتواجدة على مستوى المجالس القضائية.

¹ الأمر رقم 65-278 المؤرخ في 06 نوفمبر 1965 بتاريخ 23 نوفمبر 1965، ج ر، عدد 96، المتضمن التنظيم القضائي، الجريدة الرسمية 96، الصادرة ب 23 نوفمبر 1965، العدد 93.

أما المجلس الأعلى سابقا، فأسندت له عن طريق غرفته الإدارية صلاحية النظر في الطعون المرفوعة ضد القرارات التنظيمية أو الفردية الصادرة من السلطة الإدارية كقاضي درجة أولى وأخيرة، بالإلغاء، أو التفسير، أو فحص المشروعية، أو التعويض إذا كان مرتبطا بدعوى إلغاء إلى جانب اختصاصه بالفصل في الاستئناف المرفوعة ضد القرارات الصادرة من الغرف الإدارية سابقا.

ومواكبة للتطور الإداري الذي عرفته البلاد، وبهدف تقريب العدالة من المتقاضين ونظرا للصعوبة التي أثارها العدد الهائل من الدعاوى التي كانت توجه إلى الغرف الإدارية الثلاث السابقة ارتأى المشرع الجزائري رفع عدد الغرف الإدارية إلى عشرين.

وكانت لصدور دستور 1989¹ أثار كبير سواء على الجانب السياسي أو الاقتصادي إلى جانب الانفتاح نحو الرأسمالية والعزوف على الاشتراكية، التي كانت منهاج إيديولوجيا منبعا منذ الاستقلال كما كانت له أثار على الجانب القانوني فصدرت مجموعة من القوانين لسد الفراغات التي طرأت عند التحول من النظام المنتهج.

إذا لم يقتصر تدخل المشرع عند مجال معين، بل شمل كل الميادين تقريبا وخص كل واحد منها بثورة التغيير القانوني، ومن أخصب المجالات التي مسها التغيير نذكر المادة السابعة من قانون الإجراءات المدنية سابقا التي خضعت للمراجعة في سنة 1990²، وحيث ذلك تم إنشاء خمس غرف إدارية تتولى صلاحية الفصل في الطعون بالإلغاء والتفسير وفحص المشروعية، ضد القرارات الإدارية الصادرة عن الولايات.

وكنتيجة لذلك يمكن القول إن المنازعات الإدارية في ظل تعديل قانون الإجراءات المدنية السابق لسنة 1990 أصبحت تخضع لثلاثة أنواع من الجهات القضائية هي الغرف الإدارية لدى المجلس القضائية والغرف الإدارية الجمهورية والغرف الإدارية بالمحكمة العليا.

إلا أن إقرار الازدواجية لأول مرة في الجزائر يطرح صعوبات مختلفة على مستوى فهم مضامين وأبعاد الممارسة القضائية الإدارية بشكلها الجديد، بالمقارنة مع ما كانت عليه في ظل الوحدة القضائية، يظهر ذلك على صعيد تطبيق الإجراءات المتبعة في المنازعات

¹ دستور 1989، المؤرخ في 1989/2/28، الجريدة الرسمية، عدد 09، المؤرخة في 1989/3/1.

² القانون رقم 90-23 المؤرخ في 1990/08/18، المعدل والمتمم للقانون الإجراءات المدنية الصادر بموجب أمر 66-154، الجريدة الرسمية رقم 36، المؤرخة في 22 أوت 1990.

الإدارية واختلاط إجراءاتها بإجراءات القضاء العادي، الذي تغلب عليه القواعد الخاصة، ورغم ذلك يعتمد عليه كأساس في بناء استقلال القضاء الإداري.

وهكذا فعملية الانتقال من الوحدة القضائية، إلى نهج الازدواجية القضائية، لا محالة سيعرقل سير عمل النشاط القضائي، بصورة عامة وسيكون تدخل المشرع المستمر خصوصا معرقلا أكثر بإصداره للقواعد المتتالية قصد تنظيم وإعطاء استقلالية للهيكل الجديد.

إذا كان القضاء الإداري، هو الجهاز الذي تنشئه الإدارة المركزية للقيام بتلبيين العلاقة بين الأجهزة الإدارية والأشخاص العادية، وبين الأجهزة الإدارية ذاتها فإنه يعتبر جهاز سلوكيا، تحتكر الدولة سلطة تنظيمه وإدارته قصد التمكن من بسط تحكمها في فئة الشعب المرتبطين بمبدأ العقد الاجتماعي المفترض والخاضعين إلى سلطة الإدارة التي نشأت من علاقات فردية أو جماعية، وثارَت بشأنها نزاعات. فيفترض في دولة القانون أن تكون أجهزتها الإدارية المركزية قد هيئت القواعد القانونية المتاحة، لتمكين الجهاز القضائي الإداري من معالجة تلك العلاقات التي شابها خلافات، مانحا الفرص القانونية متساوية للقاضي بمثل التي يوفرها القضاء العادي للمتقاضين أمامه.

لما كان إنشاء القضاء الإداري يعتبر محاولة لإيجاد نوع من الاستقلال لجانب تنظيمه الهيكلي، والتفرد بتطبيق القانون الإداري استنادا إلى قانون الإجراءات الإدارية سابقا ليقوم بالفصل في النزاعات التي تكون الإدارة طرفا فيها.

على هذا الأساس لا يسعنا إلا القول أن القضاء الإداري القائم بذاته في ظل الازدواجية لا يعتبر ، أداة من أدوات الإدارة العامة المركزية تعترض المتعامل هذه المصطلحات ، و الراغب في مع فهمها و تجسيدها في أرض الواقع صعوبات جمة قد تغيب عنه معانيها ، و تافت السيطرة عليها حتى لو كان الراغب في ذلك من منشئها ذاتهم، و هذا ما يحتم إخضاعها للدراسة قصد إثراء الفكرة ، و للمتعامل معها من جهة ثانية و حتى لا تبقى مثل هذه محاولة تقريبا للباحث من جهة أولى المفردات عبارات للتفسير من مادة القانون الإداري و منازعاته، و إذا كان إصدار قانون الإجراءات المدنية و الإدارية بمثابة وثبة نحو إبراز و إمطة اللثام عن وجه استقلال القضاء الإداري بتحرره من قواعد القانون الخاص .

المغزى من إنشاء القضاء الإداري الجزائري، الذي أوكلت له مهمة فض النزاعات المطروحة عليه ومعالجتها حسب درجات التقاضي الممارسة أمامه، عندما تكون الإدارة العامة طرفاً فيها لدى استعمالها لقواعد القانون العام أن ذلك لا يتحقق إلا ضمن توافر شروط لا بد من قيامها، فالنظام القضائي الإداري الذي أخذت به عدة دول أوروبية وعربية قد تأثرت به الجزائر خاصة بعد تعديل دستور الجزائر 1996¹.

أن قضاء المنازعات الإدارية في النظام الجزائري، قد نشأ ووجد منذ القدم ومر بعدة تطورات نوعية بين الوحدة والإزدواجية القضائية عبر مراحل تاريخية متميزة فقد تطور وتأرجح بين نظام وحدة القضاء ونظام إزدواجية القضاء.

الفرع الثاني: أسباب اللجوء إلى تطبيق الإدارة الإلكترونية لعصرنة قطاع العدالة

يمكن تصنيف وحصر الأسباب التي ساهمت في أحداث هذا التحول فيما يلي:

أولاً: أسباب سياسية

ظهور العولمة: إن إطلاع المواطن على المعايير المقدمة عالمياً في الخدمات ومقارنتها مع المتواجد محلياً منح دافعا لتحسين الخدمات والإرتقاء بها للحصول على شهادة الجودة العالمية من جهة وإرضاء المواطن من جهة أخرى².

حتمية توجه الإدارة السياسية للحكومة الجزائرية للإنتفاخ نحو الخارج مع بداية سنوات التسعينات بعد صدور دستور 1989 وتصديق الجزائر على الإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.

ثانياً: أسباب إدارية

- ضرورة القضاء على البطء الذي تعرفه الإجراءات القضائية³، أو ما يعرف ببطء العدالة، الذي ينتج عنه هدر لحقوق المواطن.
- مكافحة الفساد بكل أنواعه سيما الإداري والمالي والتوجه نحو حوكمة قطاع العدالة.

¹ دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر في 12/12/1996، الجريدة الرسمية رقم 76، المعدل بالقانون رقم 01-16، المؤرخ في 06 مارس 2016.

² يسمينة بغيريش، تأثير الإدارة الإلكترونية بين الدوافع والأهداف، مجلة الباحث الاجتماعي، العدد 13، جامعة قسنطينة 02، 2017، ص 386.

³ نعيمة عرقوب، أحلام سوداني، رقمنة الخدمات العمومية بقطاع العدالة في الجزائر المكاسب والتحديات، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 11، العدد 01، جانفي 2024، ص 669.

- وجوب توجه الإدارة نحو الرقي بمعاملاتها وإجراءاتها حتى لا يكون قطاع العدالة في معزلة عن بقية القطاعات الفعالة في الوطن.
- تنظيم العمليات الإنتاجية وتحسين الأداء الوظيفي.
- الشفافية في التعامل وإلغاء الوساطة والمحسوبية والمجاملة
- إختصار الهرم الإداري التسلسلي الطويل الذي عادة ما يتبع في الحكومة التقليدية والإسراع في تنفيذ الإجراءات الإدارية وإختصارها.

ثالثا: أسباب إقتصادية

- تبني الجزائر لنظام الاقتصاد الحر وبداية الإنفتاح نحو التجارة الخارجية
- وجوب المساهمة في تحقيق تنمية وطنية بشقيها الاقتصادي والإجتماعي.
- مسايرة المواثيق الدولية وتطبيق الإتفاقيات الدولية في السياق
- توفير المال والوقت والجهد على جميع الأطراف المتعاملة إلكترونيا، وتوفير مصاريف مالية كبيرة كانت تصرف.
- مساندة برامج التطوير الاقتصادي وذلك عن طريق تسهيل التعاملات بين كل القطاعات.
- إتاحة فرص وظيفية جديدة في مجالات جديدة مثل إدخال البيانات وتشغيل وصيانة البنية التحتية وأمن المعلومات.
- توحيد الجهود تحت بوابة إلكترونية واحدة بدلا من تشتيت الجهود وإزدواجية بعض الإجراءات في الحكومة التقليدية.

رابعا: أسباب إجتماعية

- تزايد السكان الذي حتما سيؤدي إلى كثرة الشكاوي، والمنازعات ثم التكفل الجيد بانشغالاتهم وقضاياهم¹
- إيجاد مجتمع معلوماتي قادر على التعامل مع المعلومات التقنية ومواكبة عصر المعلومات.
- تسهيل وسرعة التواصل الاجتماعي من خلال التطبيقات الإلكترونية الكثيرة.

¹ عفصي توفيق، إقامة الحكومة الإلكترونية في الجزائر الواقع والمأمول، بالإستعانة بنموذج الأمم المتحدة في قياس تطور ومتطلبات الحكومة الإلكترونية، مجلة دفاتر إقتصادية، المجلد 10، العدد 01، سنة 2019، ص 345.

خامسا: أسباب تكنولوجيا

- ظهور شبكة الإنترنت وتطور أجهزة الحاسوب والبرامج الرقمية.
- انخفاض أسعار الوسائل التكنولوجية نسبيا.
- تطوير عملية التشفير أو الترميز ومنه زيادة الامن الإلكتروني والثقة بشبكة الإنترنت
- ابتكار التوقيع والتصديق الإلكتروني...إلخ

المطلب الثاني: هيئات عصرنة العدالة في الجزائر

عملا بتوصيات اللجنة المنصبة لإصلاح العدالة صدر المرسوم 04-333 المؤرخ في 24 أكتوبر 2004 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، والذي إستحدث لأول مرة مديرية جديدة سميت بمديرية عصرنة العدالة بمقتضى المادة 05 أسندت إليها مهمة عصرنة كل القطاعات ومواكبة كل التطورات المستجدة وأوكلت مهمة مراقبة أعمالها إلى المفتشية العامة للقطاع².

وعليه سنتناول في الفرع الأول مديرية عصرنة العدالة ثم التطرق للمفتشية العامة لوزارة العدل في الفرع الثاني.

الفرع الأول: مديرية عصرنة العدالة:

أولا: التعريف بالمديرية:

1. تعريفها ومهامها:

هي مديرية عامة تم إستحداثها لتتولى مهمة القيام بعصرنة النظام القضائي، حيث تنظمه وسييره الداخلي وعلاقته بالمحيط الوطني والدولي³، كما تسهر مديرية عصرنة العدالة على عصرنة القطاع، وتهدف للتكفل بإنجاز برامج الإصلاح وإدخال تكنولوجيا الإعلام والاتصال داخل الجيئات القضائية للتحويل نحو الإدارة الرقمية والوصول إلى عدالة في

¹ المرسوم التنفيذي رقم 04-333 المؤرخ في 20 أكتوبر 2004، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، الجريدة الرسمية، عدد 67، الصادرة بتاريخ 24 أكتوبر 2000.

² مزيتي فاتح، مظاهر رقمنة مرفق العدالة وأثرها على تحسين الخدمة العمومية للمتقاضين، مجلة ببلوفيليا لدراسات المكتبات والمعلومات، العدد 434، ديسمبر 2019، ص 86.

³ المرسوم التنفيذي رقم 04-333 المؤرخ في 20 أكتوبر 2004، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، مصدر سابق.

متناول المواطن بأكثر فعالية وسرعة وذلك بتسهيل العمل القضائي وكذا تسهيل الخدمات العمومية والتي أوكلت لها المهام التالية:

- إقتراح الأعمال والوسائل الضرورية من أجل ترقية تنظيم العدالة وعصرنتها ورقمنتها ومتابعة إنجاز ذلك.
- ضمان ضبط مقاييس الإجراءات والوثائق والمستندات الإلكترونية المستعملة في الجهات القضائية.
- ضمان ترقية استعمال الإعلام الآلي وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

2. الهيكل التنظيمي للمديرية العامة:

تتضمن هذه المديرية العامة مديرتين، مديرية الإستشراف والتنظيم والتي بدورها تنقسم إلى مديرية فرعية للإستشراف ومديرية فرعية للتنظيم ثم مديرية الإعلام الآلي وتكنولوجيا الإعلام والاتصال وبدورها تنقسم إلى مديرية فرعية لأنظمة الإعلام الآلي والمديرية الفرعية لتطبيقات الإعلام الآلي¹.

أ. مديرية الإستشراف والتنظيم:

مهمتها إنجاز كل دراسة تتعلق بقطاع العدالة، قصد السير الحسن لجهاز العدالة والتي أوكلت لها المهام التالية:

- تحليل المعطيات المتعلقة بسير الجهات القضائية والمؤسسات العقابية بالتنسيق مع المصالح المعنية.
- إجراءات التقييم المستمر للمرفق العام للعدالة ومناهج العمل القضائي والإداري.
- القيام بتصوير المخطط العام لتنظيم الجهاز القضائي حسب المعايير التي تراعى على الخصوص تمركز السكان والدور الاقتصادي للمناطق بالرجوع إلى المقاييس الدولية.

وتضم هاته المديرية مديرتين فرعيتين هما:

- **المديرية الفرعية للإستشراف:** تتولى هذه المديرية المهام التالية:

- القيام بتصوير المخطط العام لتنظيم الجهاز القضائي.

¹ الطيب بالوضح، النهبي خليفة، الخدمات الإلكترونية المتاحة في مجال عصنة العدالة الجزائرية، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار تليجي، الأغواط، المجلد 06، العدد 01، جانفي 2020، ص 144.

- تحديد المعايير في مجال الموارد البشرية والوسائل المادية والمالية المخصصة لمختلف الهياكل.
- المشاركة في تصور البطاقات التقنية للإنجازات الجديدة في إطار عصرنة قطاع العدالة والسجون.
- إقتراح كل التدابير الكفيلة بترشيد إجراءات العمل وتبسيطها وتخفيض تكلفتها ورفع من مردودية المستخدمين¹.

المديرية الفرعية للتنظيم: وتتكلف بما يلي

- القيام بالتدقيق والدراسات حول تنظيم مصالح إدارة العدالة وهياكلها.
- مساعدة الهيئة المكلفة بتنشيط ومتابعة العدالة في مهمتها

ب. مديرية الإعلام الآلي وتكنولوجيات الإعلام والاتصال

وتعمل هذه المديرية على ترقية تنظيم قطاع العدالة وعصرنتها بإدخال الإعلام الآلي وتعميمه ووضع شبكات عصرية لتبادل المعلومات بين مختلف هياكل القطاع وتكلف بما يلي:

- السهر على الإستخدام الحسن لشبكات المعلوماتية وتوسيع إستعمالها.
- متابعة تطور تكنولوجيات الإعلام
- تحديد الحاجات من التجهيزات وتطبيقات الإعلام الآلي وضمان متابعة إنجازها وصيانتها.
- السهر على ترقية إستعمال أحدث الوسائل المرتبطة بتكنولوجيات الإتصال الجديدة المتعلقة بنشاط العدالة².

وتضم هذه المديرية أيضا مديرتين فرعيتين هما:

- المديرية الفرعية لأنظمة الإعلام الآلي: تكلف بما يلي:

- إعداد المخطط الرئيسي لإدخال الإعلام الآلي إلى قطاع العدالة.
- تقييم تكلفة عملية إدخال الإعلام الآلي إلى القطاع والوسائل المرافقة.
- السهر على إقامة تكنولوجيات الإعلام والاتصال.

¹ أنظر: المادة 05 من المرسوم التنفيذي 04-333، مصدر سابق.

² كرازدي سارة، مرجع سابق، ص 458.

- إجراء تقييم للقدرة الوظيفية لأنظمة الإعلام الآلي.
- تحضير دفاتر الشروط المتعلقة بالدراسات والإنجازات الواجب تحقيقها¹.
- **المديرية الفرعية لتطبيقات الإعلام الآلي:** وتكف بما يلي:
 - إقتناء وإعداد برامج إدخال الإعلام الآلي على المهام المرجعية
 - توفير شروط الوصول إلى بنوك المعطيات القانونية الداخلية والخارجية
 - ضمان متابعة برامج وتطبيقات الإعلام الآلي وتنفيذها
 - تنظيم شبكات جمع المعلومات ونقلها وإستغلالها وتخزينها وتوزيعها².
- 3. **المراكز التابعة للمديرية العامة:**

أ. **مركز النداء:** هو مركز إستحدث قصد التكفل بإنشغالات المواطنين والرد على إستفساراتهم ذات الصلة بالمجالين القضائي والقانوني من خلال الرقم الأخضر (78-10) وقد إستحدث هذا المركز ليساعد بصفة جوهرية في سير نظام المعلومات على مستوى الجهات القضائية من خلال شبكة الإنترنت لوزارة العدل³

ب. **المقر الإحتياطي لأنظمة الإعلام الآلي:** نظرا لطبيعة الخدمات العمومية لمرفق العدالة وحساسية المعطيات القضائية لإرتباطها بالمصالح الخاصة بالمواطنين فإن حماية هذه الأنظمة والسهر على السير الحسن والمستمر لها تعد ضرورة إستراتيجية ملحة.

وقد تم تحقيق ذلك من خلال إنشاء موقع إحتياطي لحماية مركز البيانات الأساسي التابع لوزارة الدفاع، حيث يسمح المقر الإحتياطي بإستمرارية سير مجمل الخدمات التي يقدمها قطاع العدالة بصفة مستقلة تماما عن الموقع المركزي الأساسي.

ت. **مركز شخصنة الشريحة للإمضاء الإلكتروني:** دخل هذا المركز الخدمة بداية 13 سبتمبر 2014، حيث قام بإصدار وتزويد القضاة والنواب العامون وأمناء الضبط عبر كامل التراب الوطني بشرائح إلكترونية مخصصة لتخزين الإمضاء الإلكتروني

¹ أنظر: المادة 05 من المرسوم التنفيذي 04-333، مصدر سابق.

² كرازدي سارة، مرجع سابق، ص 459.

³ سارة كرازدي، إسماعيل كرازدي، آليات وإجراءات إستخدام تكنولوجيا الإعلام في قطاع العدالة بالجزائر، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 08، العدد 01، 2021، ص 720.

الشخصي لكل واحد فيهم والذي يسمح بتوقيع وتسليم كل الوثائق التي يمكن إرساله، كما يسمح بتبادل الوثائق إلكترونياً بين الجهات القضائية وكل الجهات الأخرى.

رابعاً: التوجهات الرئيسية للمديرية:

لهذه المديرية توجهات رئيسة خاصة بها وأهمها هي:

أ. **تحسين الخدمة العمومية:** إن الهدف من عصرنة قطاع العدالة هو التوجه إلى خدمة الصالح العام من خلال ضمان إستفادة أكبر عدد ممكن من المواطنين من الخدمات التي توفرها تكنولوجيا الإعلام والاتصال، والتحفيز على تحصيل أفضل النتائج التي تمكن أن تضمن خطوات العصرنة كخيار لا رجعة فيه.

ب. **التوجه نحو نظام إعلامي شفاف في متناول الجميع:** لم تقتصر عملية الإصلاح على تحسين الآليات وإنما شملت كذلك ما يسهم للاقتصاد في الوسائل المادية والموارد المالية، والرفع من مستوى المعرفة والكفاءة المهنية لدى العاملين بالقطاع، وإختيار المناهج والتنظيم وفق مقاييس محددة وقد إعتمدت أسلوب التدرج في إنجاز المشاريع كخيار تكميلي لها¹.

ت. **ضمان إتصال دائم ومتطور:** إن نجاح أي مشروع وجب الإعلام والتحسيس به، وبالتالي إشراك المعنيين به في بواعثه ودواعيه، وهو ما تم توحيه باللجوء إلى إستعمال وسائل حديثة وعصرية للإتصال على مستوى الغدارة المركزية لوزارة العدل، على مستوى الجهات القضائية وضمان تأمينها².

الفرع الثاني: المفتشية العامة لوزارة العدل:

إستحدثت المفتشية العامة كجهاز رقابة تابع لوزارة العدل وهي تعمل تحت السلطة المباشرة لوزير العدل، وسوف نحاول الوقوف على صلاحياتها وأدوارها كما يلي:

أولاً: صلاحيات المفتشية العامة لوزارة العدل

لم يعرف المشرع الجزائري المفتشية العامة لوزارة العدل، بل أشار إليها في المرسوم التنفيذي رقم 05-322 المتضمن تنظيم المفتشية العامة في وزارة العدل وسير مهامها بالمادة 05 "يسير المفتشية العامة مفتش عام ويساعده 24 مفتشاً ومدير دراسات، ينشط

¹ كرازي سارة، مرجع سابق، ص 462.

² بلعيز الطيب، صلاح العدالة في الجزائر، الإنجاز والتحدى، دار القصبية للنشر، أكتوبر 2008، ص 137.

المفتش العام وينسق نشاطات أعضاء المفتشية العامة الذي يمارس عليه من السلطة السلمية، يتلقى المفتش العام تفويضات بالإمضاء من وزير العدل حافظ الأختام في حدود صلاحياته¹.

مهام المفتشية في الرقابة على أعمال الوزارة العادية:

دور المفتشية في الرقابة على أعمال الوزارة العادية تتمثل في:

- الوقاية من أي تقصير في تسيير المصالح وسيرها.
 - ضمان تجسيد الصرامة في العمل.
 - المساهمة في تجسيد سياسة الإصلاح الجارية في تطوير وتحديث المنظومة القانونية والقضائية².
 - متابعة تنفيذ توجيهات وقرارات وزير العدل حافظ الأختام.
 - المساهمة في إعداد برامج تكوين القضاة والموظفين الآخرين التابعين لقطاع العدالة³.
- وبهذه الصلاحيات الواسعة تكون المفتشية العامة العينية التي ترصد وتحدد الخطأ واليد التي بواسطتها تسلط العقوبات وذلك عن طريق الإقتراحات التي في كل تقرير ترفع للسيد وزير العدل حافظ الأختام عبر المفتش العام عقب كل مهمة تفتيش أو مراقبة أو تقييم⁴.

أ. مهام المفتشية في المجال الإلكتروني:

سعت وزارة العدل إلى عصنة ورقمنة أعمال التفتيش من خلال إجراء تفتيش دوري على القضاة إلا أن التطور الذي حصل أضاف إلى مهامها نوع جديد من الرقابة وهي الرقابة بواسطة النظام الإلكتروني الذي يمكن المفتش من الإطلاع على سير القضايا، المنظور فيها أمام المحاكم والمجالس، بواسطة نظام آلي متميز يسهل الوصول إلى البيانات اللازمة في فترة وجيزة وقصيرة، مع الدقة في التتبع.

¹ انظر: المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 05-322، مؤرخ في 09 شعبان 1426هـ، الموافق لـ 13 سبتمبر 2005م، المتضمن المفتشية العامة في وزارة العدل وسير مهامها، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 63 المنشور بتاريخ 10 شعبان 1426هـ، الموافق لـ 14 سبتمبر 2005.

² كرازدي سارة، مرجع سابق، ص 476.

³ صدام لخمايسية، مرجع سابق، ص 84.

⁴ عبد القادر خيضر، مرجع سابق، ص 100.

لذا كان لازماً على وزارة العدل توفير التكوينات اللازمة لقضاة المفتشية خاصة في مجال التقنيات الإلكترونية الحديثة التي دخلت إلى الوزارة للقيام بمهمة الرقابة على الأعمال والمحرمات الإلكترونية على أكمل وجه، وذلك من خلال:

- مراقبة مدى إلتزام المعنيين، بإستعمال الشرائح المشخصة بالتوقيع الإلكتروني، ضمن الإطار القانون المحدد لهم، وعدم الخروج عنه تفادياً لأي خرق أو سوء إستعمال.
- إجراء التفتيشات الميدانية الضرورية للرقابة.
- إجراء عمليات فحص بعدية، للتوقيعات الإلكترونية والتأكد من التصديق عليها.

خلاصة الفصل:

في ختام هذا الفصل نخلص إلى أن الإدارة الإلكترونية تعتبر أحدث ممارسة يعرفها التنظيم الإداري في مختلف الإدارات في الوقت الراهن، نظرا لموجة التطور في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، التي مست كل جوانب النظام الإداري القديم محدثة بذلك تغييرا جذريا فيه، بدئ من المبادئ الأساسية والمقومات إلى الوظائف الإدارية والعناصر المكونة لها ونخلص من خلال ما تم التطرق إليه إلى تحديد مفهوم الإدارة الإلكترونية، والتي عرفت الكثير من التعاريف وتختلف باختلاف الزوايا التي تركز عليها.

إلا أنها تقوم في مجملها على الالتفاف حول الوسائل والأهداف والخصائص التي تتمتع بها الإدارة الإلكترونية لكونها تمثل إدارة بلا أوراق، بلا زمان، بلا مكان وكذلك بلا تنظيمات، كما تعرف أيضا بالمرونة والسرية وبذلك فإن الإدارة الإلكترونية تستعمل مجموعة من الوسائل البشرية والمادية والقانونية لممارسة وظائفها لتحقيق أهدافها بأكبر فعالية وبأسرع وقت. إلا أن مشروع الإدارة الإلكترونية في المؤسسات يبقى كغيره من المشاريع الحديثة التي تواجه العديد من الصعوبات في بداياتها ومن أهمها ارتفاع التكلفة المادية وكذلك نقص الموارد البشرية المؤهلة للقيام بذلك الأمر، الذي يحتم على المؤسسة إلى اللجوء لعملية تنمية مواردها البشرية إضافة إلى توفير المتطلبات اللازمة والمتكاملة لتحقيق ذلك.

الفصل الثاني:

التكنولوجيا الحديثة للإدارة

الإلكترونية في قطاع العدالة

الفصل الثاني: التكنولوجيا الحديثة للإدارة الإلكترونية في قطاع العدالة

حرصت الجزائر على تبني مشروع عصرنة قطاع العدالة بإدراج تكنولوجيا المعلومات والإتصال الذي يتلخص في الإدارة الإلكترونية من أجل تغيير قواعد العمل في هذا القطاع والأساليب التي كانت تنتهج في السابق، فقد سعت إلى التأسيس لمقاربة جديدة تعتمد على تطوير منظومتها الإدارية من خلال محاولاتها تحقيق الأهداف المستقبلية، ومنها تقديم أفضل الخدمات بأقل تكلفة وبأسرع وقت وكفاءة عالية، ولذلك عمدت الدولة الجزائرية في الآونة الأخيرة إلى رسم إستراتيجية مستقلة تعتمد كل الإعتماد على تكوين الموارد البشرية من جهة والإعتماد على آليات الإدارة الإلكترونية من جهة أخرى¹.

ولهذا سوف نحاول في هذا الفصل التطرق إلى آليات الإدارة الإلكترونية لعصرنة قطاع العدالة وتطبيقاتها في قطاع العدالة، من خلال مبحثين كما يلي:

المبحث الأول: آليات الإدارة الإلكترونية لعصرنة قطاع العدالة:

يهدف برنامج عصرنة قطاع العدالة إلى تحسين الأداء القضائي وذلك من خلال توفير كل السبل والوسائل التقنية للقضاة والمحامين ومساعدتي العدالة لأداء مهامهم على أكمل وجه والرفع من مستوى تكوينهم وتقديم خدمة أفضل للمتقاضين، خدمة تراعي خصوصية وحساسية المعطيات القضائية وتستند إلى نصوص تشريعية، بالإضافة إلى وجود قيادة إدارية تعني بمتابعة تقديم هذه الخدمة بصفة مستمرة².

سنحدث في هذا المبحث عن الآليات المعتمدة كمطلب أول وأنظمة دعم إتخاذ القرار كمطلب ثاني.

المطلب الأول: الآليات المعتمدة

للإدارة الإلكترونية مجموعة من الآليات والأساليب يجب توافرها من أجل ضمان تطبيق ناجح لها، إلا أن هذه الآليات لا تكتمل إلا من خلال وضع خطوات كفيلة لضمان عملية التحويل ونجاحها والتي يجب أن تكون بدورها مدروسة بعناية وهذا بالإضافة إلى بيان

¹ هدي العبد، واقع وتحديات تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر، قطاع العدالة أنموذجا، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد 02، سنة 2020، ص02.

² بواشري أمينة وسالم بركاهم، الإصلاح الإداري في الجزائر عرض تجربة مرفق العدالة 1999-2017، جامعة الجزائر، المجلة العلمية، المجلد 06، العدد 11، جانفي 2018، ص 207.

التقنيات والأنظمة اللازمة لتطبيق الإدارة الإلكترونية وتتمثل هذه الآليات في الآليات التشريعية والتنظيمية كفرع أول والآليات التقنية أو الفنية كفرع ثاني.

الفرع الأول: الآليات التشريعية والتنظيمية:

أولى المشرع أهمية كبيرة بسن قوانين وتنظيمات تساعد على مواكبة عملية الانتقال من التسيير الإداري التقليدي إلى التسيير الإداري الإلكتروني، وسوف نحاول التطرق إليها كما يلي:

أولاً: الآليات التشريعية:

قبل التطرق لتطبيق الإدارة الإلكترونية يجب وضع التشريعات القانونية اللازمة للتطبيق عن طريق تحديد الإطار القانوني الذي يقر التحول الإلكتروني¹، في وضع إطار تشريعي جديد خاص بعصرنة العدالة وهو بمثابة سند قانوني لتحسين الخدمات في مجال القضاء، وأول البوادر لإصلاح العدالة بإصدار المرسوم الرئاسي 234/99 المؤرخ في 19 أكتوبر 1999 المتعلق بإنشاء لجنة وطنية لإصلاح العدالة².

وظهر المرسوم الرئاسي المذكور سلفاً من أجل عمل اللجنة بـ 09 أشهر من تاريخ تنصيبها والتي تنهي عملها بتقرير ترفعه لرئيس الجمهورية وقد حدد إختصاص هذه اللجنة بناء على المادة 05 من نفس المرسوم بتحليل سير قطاع العدالة من مختلف الجوانب بالإضافة إلى اقتراح مختلف التدابير والتوصيات المفيدة لجعل العدالة أقرب من المواطن وتحقيق النجاعة وتخفيف وطأة سير الجهات القضائية ومؤسسات السجون.

لم يقف الأمر هنا بل تعدى ذلك لإصدار مراسيم تنفيذية مختلفة على سبيل المثال المرسوم 02-410 المؤرخ في 26 نوفمبر 2002 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل ليأتي بعده المرسوم التنفيذي رقم 04-333 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل³.

¹ ساري مريم، الإدارة الإلكترونية ودورها في عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة عباس لغرور، خنشلة، الجزائر، 2019، ص 12.

² بواشري أمينة وسالم بركاهم، مرجع سابق، ص 208-209.

³ المرسوم التنفيذي رقم 04-333، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، مرجع سابق، الجريدة الرسمية رقم 67، الصادر بتاريخ 2004/10/24.

كما صاحب ذلك صدور العديد من القوانين المتعلقة بالجانب الإلكتروني مثل القانون 04-09 المؤرخ في 05 أفريل 2009 الذي يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها¹.

على الرغم مما سبق وما صاحب ذلك من سعي لتطبيق مشروع الجرائر الإلكترونية لسنة 2013 لم يظهر مشروع نص قانوني أين تم سن القانون رقم 03/15 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1436هـ الموافق لـ 01 فبراير 2015 يتعلق بعصرنة العدالة وهو قانون يسمح بإستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال في مجال القضاء².

يتكون هذا القانون من 19 مادة موزعة عبر 05 فصول، تضمن الفصل الأول منه الأحكام العامة والهدف من وضع القانون في المادة 01 المعنون "بالأحكام العامة وهي:

- وضع منظومة معلوماتية لوزارة العدل.

- إرسال الوثائق والمحاضرات القضائية بطريقة إلكترونية

- إستخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية³

فيما نص الفصل الثاني منه على المعلوماتية المركزية لوزارة العدل والإشهاد على صحة الوثائق الإلكترونية وعلى التصديق الإلكتروني للوثائق والمحركات القضائية التي تسلمها مصالح وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها والجهات القضائية، أما الفصل الثاني فنظم عملية إرسال الوثائق والإجراءات القضائية بالطريقة الإلكترونية.

أما الفصل الرابع منه فقد نظم إجراءات وشروط إستعمال المحادثات المرئية عن بعد ليختص الفصل الخامس والأخير بالأحكام الجزائية على المخالفين بهذا القانون من أجل حماية نظام الرقمنة، حيث سلط هذا القانون الحبس والغرامة لكل شخص يستعمل بطريقة

¹ القانون رقم 04-09 المؤرخ في 05 أفريل يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها، الجريدة الرسمية، العدد 47، الصادر بتاريخ 16 أفريل 2009.

² قانون رقم 03-15 المؤرخ في 01 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، الجريدة الرسمية، عدد 06، الصادر بتاريخ 2015/02/10.

³ أنظر: المادة 01 من القانون 03-15، المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، مصدر سابق.

غير قانونية العناصر الشخصية، التوقيع الإلكتروني لشخص آخر، وكل شخص يحوز ويستعمل شهادة إلكترونية رغم علمه بإنهاء صلاحيتها أو إلغائها¹.

وبهذا يعد القانون 03-15 المؤرخ في 01/02/2015 المتعلق بعصرنة العدالة بمثابة سند قانوني يسمح باستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال في مجال القضاء يهدف بالدرجة الأولى إلى إرساء منظومة معلوماتية تسمح بتقديم الخدمات في وقت وجيز ومعالجة المعطيات الشخصية إلكترونياً².

وصاحب صدور القانون السابق صدور القانون 04-15، المؤرخ في 01 فيفري 2015، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكتروني³، والذي وضح الغموض، الذي يكتنف كيفية صدور المحررات والوثائق الإلكترونية الصادرة عن الأجهزة التابعة لقطاع العدالة، وكيفية معرفة مصدرها، وجميع الأحكام الخاصة بالتصديق والتوقيع الإلكترونيين، خاصة وأن القانون 03-15 نص على التصديق الإلكتروني في المواد (من 04 إلى 08)⁴.

ثانياً: الآليات التنظيمية:

تحتاج الإدارة الإلكترونية لكي تحقق خدمة عمومية جيدة للمواطنين الإعتماد على إدارة جيدة تساند التطور والتغيير وتدعمه، وتأخذه بكل جديد ومستحدث في الأساليب الإدارية وإلى ضرورة وجود قيادات إدارية إلكترونية تتعامل بكفاءة وفعالية مع تكنولوجيات

¹ بوضياف إسمهان، عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، مجلة الفكر القانوني والسياسي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، المجلد السادس، العدد الثاني، 2022، ص 270-271.

² بوضياف إسمهان، نفس المرجع، ص 270-271.

³ القانون رقم 04-15، المؤرخ في 01 فيفري 2015، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، ج ر، العدد 06، الصادرة في 10/02/2015.

⁴ رياح لخضر، الإدارة الإلكترونية في الجزائر، قطاع العدالة نموذجاً، مجلة العلوم القانون والاجتماعية، المجلد 08، العدد الأول، تاريخ النشر 01/03/2023، الجزائر، ص 375.

المعلومات والإتصال مع قدرتها على الابتكار وإعادة هندسة الثقافة التنظيمية وضع المعرفة¹.

قامت وزارة العدل بإستحداث هيئة على مستواها تتكفل بعصرنة القطاع وهي المديرية العامة لعصرنة العدالة وتهدف للتكفل بإنجاز برامج الإصلاح والوصول إلى عدالة في متناول المواطن أكثر فعالية وسرعة وتمنح للقاضي مختلف الشركاء (محامين / محضرين قضائيين / إدارات عمومية...) كل الوسائل التقنية لإتمام مهامهم على أحسن وجه كما تعكس هذه المديرية الإدارة الحقيقية لقيادة برنامج إصلاح وعصرنة قطاع العدالة وقد تمكنت المديرية من تحقيق جملة من النتائج التي تحسب لصالحها، حيث أخذت على عاتقها عصرنة النظام القضائي من حيث تنظيمه وسيره الداخلي وعلاقته مع المحيط الوطني والدولي وتكلف بهذه الصفة بما يلي:

- إقتراح الأعمال والوسائل الضرورية من أجل ترقية تنظيم العدالة وعصرنتها ومتابعة إنجاز ذلك.
- ضمان ضبط مقاييس الإجراءات والوثائق والمستندات المستعملة في الجهات القضائية وفي الإدارة.
- ضمان ترقية استعمال أداة الإعلام الآلي وتكنولوجيات الإعلام والإتصال².

الفرع الثاني: الآليات التقنية أو الفنية

إن إدخال التكنولوجيا الحديثة وإستعمالها في قطاع العدالة تم بمراعاة خصوصية وحساسية بعض المعطيات والمعلومات التي يتحكم مرفق العدالة في صلاحية حفظها أو تسليمها أو إصدارها، وهو ما تم الحرص عليه بإستعمال وسائل تقنية خلال إدخال أنظمة معلوماتية على درجة عالية من الدقة تضمن أمن المعلومات.

أولاً: الشبكة القطاعية لوزارة العدل

¹ عبان عبد القادر، تحديات الإدارة الإلكترونية في الجزائر، دراسة سوسيولوجية ببلدية الكاليتوس، العاصمة، أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة الدكتوراه ل.م.د في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015-2016، ص 74.

² بوضياف إسمهان، مرجع سابق، ص 272-273.

تشكل الشبكة القطاعية لوزارة العدل التي تمت برمجتها سنة 2004 وشرع العمل بها سنة 2006 كقاعدة تحتية قابلة لتوسع في التطبيقات المعلوماتية التي يجري تنفيذها باستمرار¹، وهي مشكلة من شبكات داخلية على مستوى كل المحاكم والمجالس القضائية والمحكمة العليا والمؤسسات العقابية وربطها ببعضها البعض سنة 2006، وهي تعمل بشكل جيد وعلى درجة عالية من التحكم فيها والسرعة في عملية إدخال وإسترجاع المعلومة والخدمة معا².

وفي إطار التحسين المستمر لمرفق القضاء وتجسيده لأحكام القانون رقم 15-03 المؤرخ في فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة ثم إعادة هيكلة شبكة الإتصال القطاعية وذلك من خلال الإعتماد وإرساء قواعد معطيات وطنية مركزية مع تعزيز الحماية لهذه القواعد وذلك بهدف تطوير الأنظمة المعلوماتية ولتعميم الإستفادة من خدمات قضائية نوعية عن بعد لفائدة المواطنين، والمتقاضين ومختلف الشركاء (محامين، محضرين قضائيين، إدارات عمومية... إلخ) ومن بين هذه القواعد المركزية:

- إرساء قاعدة معطيات مركزية خاصة بشهادة الجنسية وضعت حيز الخدمة في 20 جانفي 2014.
- إرساء قاعدة معطيات مركزية بصحيفة السوابق القضائية وضعت حيز الخدمة في 25 فيفري 2014.
- إرساء قاعدة معطيات مركزية خاصة بالأرشيف التاريخي
- إرساء قاعدة معطيات خاصة بالأوامر بالقبض والإخطارات بالكف عن البحث
- إنشاء تطبيقية مركزية للتسيير الآلي لطلبات الحصول على الجنسية الجزائرية عن طريق التجنس وتشكل الشبكة القطاعية لوزارة العدل قاعدة مادية ضرورية لإستغلال الأنظمة المعلوماتية التي تم تطويرها (نظام صحيفة السوابق القضائية، نظام تسيير الملف القضائي، تسيير شريحة المحبوسين، نظام تسيير الأمر بالقبض، المحاكمة عن بعد... إلخ)³

¹ بوضياف إسمهان، مرجع سابق، ص 273

² الطيب بلعيز، مرجع سابق، ص 179.

³ بواشري أمينة، صالح إبراهيم، مرجع سابق، ص 09.

وتهدف هذه الشبكة القضائية إلى:

- التبادل الفوري والمؤمن للمعطيات عبر مختلف مصالح القطاع التي تسعى لخدمة المواطن
- تسهيل الحصول على المعلومات والخدمات في ظرف قياسي
- الإطلاع على قوائم البيانات المنشأة من طرف قطاع العدالة¹.

ثانيا: إنجاز أرضية خدمات أنترنت:

تم تزويد قطاع العدالة منذ سنة 2003 بممول بنوعية رفيعة للدخول إلى الانترنت من أجل تلبية الأهداف الخاصة بالإدارة والهيئات القضائية وكل المؤسسات المعنية الخاصة بالإدارة والهيئات القضائية وكل مؤسسة معينة، وتسمح بإنشاء وتسيير ذاتي لإتصالاته الإلكترونية وتعميم وصول المعلومات إلى كل موظفي العدالة².

1. موقع الواب المركزي (وزارة العدل)

تم إنشاءه في نوفمبر 2003 والذي يرمي إلى إعطاء معلومات قانونية لعامة الناس أما محتوى الموقع فهو يتضمن معلومات حول تنظيم القطاع ومهامه وبرامجه ونشاطاته كما يحتوي على معلومات قانونية عامة بالإضافة إلى تطور شبكة الإنترنت في قطاع العدالة والموجه بالخصوص إلى الإتصال الداخلي بين الموظفين.

بعد ذلك تحول موقع العدل إلى موقع لتقديم كل الخدمات في مجال العدالة وتطبيق القوانين، وذلك بتزويد جمهور المواطنين بمعلومات قانونية حول قضاياهم كما الحصول على الجنسية، شؤون المحبوسين، ومع إستحداث تقنية التوقيع والتصديق الإلكترونيتين أصبح بإمكان المواطن الحصول على العديد من الخدمات عن بعد إنطلاقا من الموقع الإلكتروني <http://www.mjjustice.dz>، وذلك من خلال البوابة الإلكترونية لوزارة العدل³.

¹ مفيدة قورة، عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، دراسة في الإنجازات وتشخيص للمعوقات، مجلة ميلان لبحوث والدراسات، المجلد 07، العدد 02، ديسمبر 2021، ص 72.

² بويكر صبرينة، خماسية حفيظة، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل أداء الخدمة العمومية، مرجع سابق، ص 220.

³ بوضياف إسمهان، مرجع سابق، ص 274-275.

وعلى مستوى هذا الموقع تم فتح موقع خاص contact@mjustice.dz، للإجابة عن إنشغالات المواطنين وتساؤلاتهم، من خلال فتح عناوين بريد إلكتروني على مستوى موقع اللواب لوزارة العدل.

Infonationalit@emjustice.dz : للإجابة على أسئلة المواطنين بخصوص خدمة الطلب والتلقي لشهادة الجنسية عبر الإنترنت.

Infocasier@mjustice.dz : للإجابة على أسئلة المواطنين بخصوص خدمة طلب صحيفة السوابق القضائية رقم 03 عبر الإنترنت.

2. مواقع الواب للمجالس القضائية

سعت وزارة العدل للإستفادة من تقنيات الإعلام والاتصال حيث بدأت الوزارة سنة 2005 بإنشاء المواقع الإلكترونية تدريجيا للجهات القضائية والمحكمة العليا ومجلس الدولة بالإضافة إلى الديوان الوطني لمكافحة المخدرات والإدمان وكذا مركز البحوث القانونية والقضائية وتتكفل هذه المواقع بتقديم معلومات حول نشاطات هذه المجالس.

ولقد إستفادت جميع المجالس القضائية والمحاكم التابعة لها وجميع مديريات الإدارة المركزية بعناوين إلكترونية للإستفادة من خدمات البريد الإلكتروني وعناوينها أخذت بالشكل الآتي: @mjustice.dz: إسم الجهة القضائية¹.

المطلب الثاني: أنظمة دعم إتخاذ القرارات والتخطيط الاستراتيجي:

تعتبر عملية إتخاذ القرار من أهم جوانب العمل الإداري فهي تسعى إلى إختيار الحل الأنسب للمشكلة وذلك بإختيار بديل من البدائل المتاحة، وهذا ما يستلزم توفر الأدوات والآليات الملائمة لتحديد المعطيات ودراسة إستغلالها، فهي عبارة عن مجموعة من الأنظمة تهدف إلى المساعدة على إتخاذ القرار سواء فيما يخص إضافة أجهزة جديدة للقطاع أو فيما يخص تنظيم الموارد البشرية للقطاع وتزويد المواطن والمتقاضي بكل معلومة يحتاجها عن الأعوان² وتتمثل هذه الأساليب في الجدول التحليلي أين ستتم دراسته كفرع اول والخريطة القضائية ونظام تسيير الموارد البشرية كفرع ثاني.

¹ بواشري أمينة، بركاهم صالح، مرجع سابق، ص 10.

² بويكر صبرينة، خماسية حفيظة، مرجع سابق، ص 224.

الفرع الأول: الجدول التحليلي:

هو نظام مساعد، تم الشروع في إعداده في ديسمبر 2003 واستلمت الطبعة الأولى منه في فيفري 2004 وهو عبارة عن نظام يسمح بجمع كل الإحصائيات المتعلقة بالقطاع والتي يمكن من خلالها إجراء حصيلة تساهم في رسم الإستراتيجية المستقبلية¹، وهو بذلك يعد أداة تسمح بتحديد مدى إنجاز أهداف السياسة العامة كما يقدم مونوغرافية شاملة تهدف إلى:

- تحديد موقع الجهات القضائية والمؤسسات القضائية
- تقديم أرقام دالة حول الوسائل والهيكل والموارد البشرية المالية، وكذا النشاط القضائي.
- تقديم مؤشرات حول نسبة التغطية القضائية.
- تقديم معلومات دقيقة معينة وبإستمرار حول الموارد البشرية والنشاط القضائي لكل جهة قضائية أو مؤسسة.

ويعتبر هذا لجدول بالنسبة للمسيرين وسيلة فعالة لتنظيم القطاع، حيث يوفر في آن واحد قراءة حقيقية شاملة عن: الخريطة القضائية الحالية، توزيع الجهات القضائية، الموارد البشرية والمادية، حجم النشاط، ومؤشرات تحليلية للتطور في نفس الوقت².

الفرع الثاني: الخريطة القضائية ونظام تسيير الموارد البشرية

سوف نحاول التطرق إلى الخريطة القضائية أولاً، بعدها نظام تسيير الموارد البشرية

ثانياً، كما يلي:

أولاً: الخريطة القضائية.

هو نظام آلي يساعد على إتخاذ ورسم السياسات وهو مشروع إنطلق سنة 2005 كأداة للمساعدة في عمليات إنشاء جهات قضائية تكوين وتوزيع القضاة، بناء على التشخيص المقدم في الجدول التحليلي لمعطيات النشاط وحجمه وهذه الآلية تكمن في³:

¹ عاشور عبد الكريم، دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص الديمقراطية والرشاد، كلية الحقوق والعلوم

السياسية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009-2010، ص 149.

² بويكر صبرينة، خماسية حفيظة، المرجع نفسه، ص 225.

³ بويكر صبرينة، خماسية حفيظة، مرجع سابق، ص 224.

- توزيع الموارد البشرية لا سيما القضاة وأمناء الضبط توزيعاً عقلانياً يضمن التسيير الحسن لكافة الجهات القضائية والمؤسسات العقابية.
 - التمكين من إعداد مخطط الحركة السنوية للقضاة في آجال قصيرة.
 - تصنيف الجهات القضائية حسب معايير ومقاييس معتمدة عالمياً.
 - تحديد الإحتياجات الجديدة من الجهات القضائية والتوزيع الجغرافي حسب معايير ومقاييس علمية تضمن تغطية قضائية عادلة وفعالة¹.
- وتعتمد الخريطة القضائية على المنظومة الإستشارية الدائمة كما توفر معايير موضوعية لإتخاذ القرار بالإعتماد على التكنولوجيا الحديثة وهذه المعايير متداخلة فيما بينها وهي تصنف إلى ثلاث أنواع هي:

- معايير الديموغرافية هي عدد وكثافة السكان والنشاطات الاقتصادية والإدارية
- معايير مردودية القضاة وموظفو القطاع.
- حجم وطبيعة المنازعات وآداءات أخرى لمرفق القضاء (صحيفة السوابق العدلية)

إلا أن مشروع الخريطة القضائية لا يمكنه أن يؤدي وظيفة ما لم يكن هناك تحديث دائم ومتواصل للنتائج والتنبؤات المستقبلية مع الأخذ بعين الإعتبار وبصفة فورية تطور المعطيات المتغيرة المتعلقة بالواقع والمرتبطة بالآثار الناتجة عن السياسات الجديدة وإعتماد هذا المشروع صار بالإمكان معرفة الإحتياجات من القضاة والمواطنين على مستوى جميع الجهات القضائية مما ساهم بشكل كبير في سهولة إتخاذ القرار ورسم السياسات المستقبلية للعدالة مع ضمان التخطيط الإستراتيجي الأمثل للموارد البشرية وسهولة تسيير الحركة الانتقالية للموظفين وتدعيم مسارهم المهني².

ثانياً: نظام تسيير الموارد البشرية:

يشكل نظام تسيير الموارد البشرية أداة لتطوير وعصرنة أساليب سير المسار المهني للقضاة وسائر موظفي قطاع العدالة من أمناء الضبط وموظفي الأسلاك المشتركة فهو يسمح

¹ الطيب بلعيز، إصلاح العدالة في الجزائر (الإنجاز والتحدي)، مرجع سابق، ص 187-188.

² وحشي عفاف، أثر التسيير العمومي الحديث على كفاءة الإدارة العربية، دراسة ميدانية بوزارة العدل الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ل.م.د في علوم التسيير، شعبة التسيير المنظمات، كلية الحقوق الاقتصادية والتجارية، جامعة باتنة 01، 2018، ص 267-268.

بالإنتقال بوظيفة تسيير الموارد البشرية من تسيير كلاسيكي قائم على التوثيق والكتابة إلى مرحلة التسيير الآلي¹، يساهم هذا النظام في:

- حسن تسيير الموارد البشرية للجهات القضائية.
- التحكم في ملفات القضاة والموظفين.
- المساعدة على إتخاذ القرارات المتعلقة بالمسار المهني للقضاة وموظفي قطاع العدالة.

- إعطاء إحصائيات دقيقة لإستغلالها في التخطيط وتطوير الموارد البشرية للقطاع².

وفي إطار مواصلة برنامج إصلاح وعصرنة قطاع العدالة ومن خلال الإستغلال الأمثل لتكنولوجيا الإعلام والإتصال لا سيما في مجال إدارة وتسيير الموارد البشرية قامت وزارة العدل بتجسيد مشروع البطاقة المهنية البيومترية وتجسيد هذا المشروع تم الإعتماد على حل متكامل يمكن من إنشاء وشخصنة بطاقة مؤمنة ذات شريحة، تتيح تخزين البيانات البيومترية للمعني وكل المعلومات المتعلقة بمساره المهني مع التوقيع الإلكتروني لهذه المعطيات بواسطة الجدول التقنية الخاصة بوزارة العدل³.

وقد تجسد ذلك بموجب القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة إذ تنص المادة 04 منه على "يمكن أن تمهر الوثائق والمحركات القضائية التي تسلمها مصالح وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها والجهات القضائية بتوقيع إلكتروني تكون صلة بالمحرر الأصلي مضمونة بواسطة تحقيق موثوقة"⁴.

وقد جاء القانون رقم 15-04 المؤرخ في أول فبراير 2015 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكتروني وقد سمح هاذين القانونين السابقين بإستعمال تكنولوجيا الإعلام والإتصال في مجال القضاء ويضم كل من نظامي:

أ. **نظام تسيير المسار المهني للقضاة والموظفين** والذي يهدف للوصول إلى تجسيد التسيير العلمي للموارد البشرية

¹ الطيب بلعيز، مرجع سابق، ص 185.

² الطيب بلعيز، نفس المرجع، ص 185.

³ مزيتي فاتح، مرجع سابق، ص 21.

⁴ أنظر: المادة 04 من القانون 15-04، الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكتروني، مصدر سابق.

ب. نظام تسيير ملفات مساعدي القضاة:

المقصود بمساعدي القضاة المحامين والمحضرين القضائيين والموثقين ولقد بدأ تطبيق نظام التسيير الآلي لمساعدي العدالة حيز التنفيذ وقد وفر لهم عدة خدمات مسيرة بسيطة بحيث يمكن للمحامين فتح حساب خاص بهم يستطيع كل محام من خلال حسابه الخاص البحث والإطلاع عن القضايا التي سبق لها وأن تأسس فيها وكذلك تمكنه من تقنية استخراج الأحكام والقرارات بطريقة آلية عن طريق هذا الحساب¹، وكذلك يساهم في المساعدة على إتخاذ القرارات المتعلقة بتسيير المسار المهني للقضاة وموظفي قطاع العدالة، إضافة إلى إعطاء إحصائيات دقيقة لإستغلالها في التخطيط وفي تطوير الموارد البشرية للقطاع². إن إستحداث تطبيقات خاصة بإستغلال بطاقة بيومترية من طرف صاحبها سمح بقراءة البيانات الواردة بها مع إمكانية تحيين وتحديث المعطيات المهنية عن بعد وكذا إستخراج كافة الشهادات والوثائق المتعلقة بالمسار المهني (شهادة عمل، كشف الراتب، كشف الراتب السنوي...) ممضاة إلكترونياً³.

المبحث الثاني: تطبيقات الإدارة الإلكترونية لعصرنة قطاع العدالة:

باعتبار مرفق العدالة في الجزائر والعالم بأسره مرفقا ذو أهمية وطنية، فإن الدولة تتولى إدارته بنفسها من أجل تحقيق المساواة في تقديم الخدمة للأفراد وإقرار دولة القانون، ومن أجل تقريب العدالة من المواطن، وتحسين الخدمة العمومية في مرفق العدالة، فقد أضحي التوجه نحو إستخدام تكنولوجيا المعلومات في قطاع العدالة ليس هدفا في حد ذاته، بقدر ما أصبح وسيلة للوصول إلى قطاع بأكبر فعالية وسرعة، وهذا في ظل قضاء يتسم بالشفافية ويراعي السير الحسن للمرفق العام⁴.

وسنتطرق في هذا المبحث المقسم إلى مطلبين إلى الإجراءات المستحدثة في قطاع العدالة بالإضافة إلى الخدمات الإلكترونية التي إستحدثت بعد تطبيق الإدارة الإلكترونية.

¹ الطيب بلواضح، الذهبي خليفة، الخدمات الإلكترونية المتاحة في مجال عصرنة العدالة الجزائرية، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 01، 2020، ص 149.

² الطيب بلعيز، مرجع سابق، ص 185.

³ مزيتي فاتح، مرجع سابق، ص 25.

⁴ مزيتي فاتح، مرجع سابق، ص 18.

المطلب الأول: الإجراءات المستحدثة في قطاع العدالة بعد تطبيق الإدارة الإلكترونية

سعت اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة منذ تنصيبها إلى تشخيص أوضاع القطاع والإستفادة من تكنولوجيا الإعلام والاتصال، وفي هذا الإطار تم تطوير العديد من الأنظمة المعلوماتية والآلية، التي تهدف لتحسين وتثمين روابط ثقة بين الإدارة والمواطن، وذلك بإتباع إجراءات جديدة بعد تطبيق نظام الإدارة الإلكترونية، وتتمثل في المنظومة المعلوماتية (الفرع الأول) والتوقيع والتصديق الإلكتروني (الفرع الثاني).

الفرع الأول: المنظومة المعلوماتية:

إن إدخال التكنولوجيا والوسائل الحديثة في قطاع العدالة ثم الحرص على ضمان أكبر قدر ممكن من أمن المعلومات التي يتحكم مرفق العدالة في صلاحية حفظها تسليمها وإصدارها.

أولاً: الشبكة القطاعية لوزارة العدالة

مراعاتنا للخصوصية وحساسية المعطيات والمعلومات التي يتم تداولها في قطاع العدالة، قامت وزارة العدل بإنشاء شبكة قطاعية مشكلة من شبكات محلية داخلية على مستوى كل الجهات القضائية، وفق نظام الأنترنت حيث تم ربط كل الجهات القضائية والمؤسسات العقابية ببعضها البعض، إضافة إلى المحكمة العليا ومجلس الدولة، حيث تسمح بالقيام بالإشهاد على صحة مختلف الوثائق الإلكترونية التي تتعلق بجميع نشاطات وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها¹.

وتشكل الشبكة القطاعية لوزارة العدل قاعدة مادية ضرورية لإستغلال الأنظمة المعلوماتية، التي تم تطويرها (نظام صحيفة السوابق العدلية، نظام تسيير الملف القضائي...)

ولقد حققت أحداث الشبكة القطاعية لوزارة العدل الأهداف التالية:

¹ بلحارث ليندة، عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، مؤتمر دولي حول النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني، واقع وتحديات - آفاق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2018، ص 06.

- التبادل الفوري والمؤمن للمعطيات عبر مختلف مصالح القطاع بخدمة المواطن وتسهيل حصوله على المعلومات والخدمات في ظرف قياسي
- الإطلاع على قواعد البيانات المنشأة من طرف قطاع العدالة
- القضاء على قواعد البيانات المنشأة من طرف قطاع العدالة
- القضاء على العزلة ببعض الجهات القضائية والمؤسسات العقابية وتسهيل ظروف العمل بواسطة الإطلاع على فعاليات المنتقيات المحلية والوطنية والدولية والإجتماعات والتكوين عن بعد¹.

ثانيا: نظام صحيفة السوابق العدلية

يشكل هذا المشروع مرجعية حقيقية لمفهوم الإصلاح وعصرنة العدالة في نظر المواطنين هدفه الرئيسي في أداء خدمة عمومية هامة تتمثل في إعداد ومنح البطاقة رقم 03 لصحيفة السوابق العدلية للمواطنين وصحيفة السوابق العدلية رقم 02 للإدارات في ظروف تتسم بالسرعة والفعالية، وهو بذلك يرمي إلى تحقيق عدة أهداف في آن واحد.

1. **اتجاه المواطن:** حيث يسهل عليه عملية الطلب ويمكنه من سحب صحيفة السوابق العدلية في بضع دقائق وفي أي نقطة من الوطن.
2. **اتجاه الجهات المتعاونة:** خاصة المؤسسات المعنية حيث يمكنها من الحصول على المعلومات مباشرة من المحكمة.
3. **اتجاه الجهات القضائية نفسها:** حيث يساعد على المعالجة السريعة والفعالة لملفات المساجين من طرف قاضي التحقيق أو وكيل الجمهورية، خاصة في الأوضاع الحساسة (حالة الإفراج المؤقت والحجز تحت النظر²، كما أصبح بإمكان أفراد الجالية الجزائرية المقيمة بالخارج الحصول على شهادة الصحيفة السوابق العدلية في أقل من عشرة دقائق على مستوى قنصلية الجزائر بالبلد الذي يتواجد به³.

¹ بوبكر صبرينة، خماسية حفيظة، مرجع سابق، ص 221.

² بوبكر صبرينة، خماسية حفيظة، مرجع سابق، ص 221.

³ عبد الرزاق لعمارة، الإدارة الإلكترونية للمرفق العام في الجزائر بين الواقع والمأمول، قطاع العدالة أنموذجا، دراسة مقدمة لمؤتمر بعنوان النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني، مجال تطبيق الإدارة الإلكترونية، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، د.س، ص 09.

وسوف نحاول التفصيل في نظام الصحيفة في المطلب الثاني من هذا المبحث.

ثالثا: نظام تسيير ومتابعة الملفات القضائية:

يسمح هذا النظام بـ:

- السرعة في تقاضي الدعاوى القضائية بفضل التسيير ومتابعة معالجة الملفات القضائية من خلال النظام المعلوماتي منذ إنطلاق الدعوى القضائية إلى غاية الحكم النهائي لها.
- إنعكاس الشفافية والموضوعية خلال تنفيذ الإجراءات القضائية منذ إنطلاقها وتطور مراحلها وهذا بفضل اللجوء الآني للملفات من قبل جميع الأطراف المتدخلة بما في ذلك المواطن المعني بالأمر والمحامي عن طريق الإستشارة عن بعد أو الشباك الإلكتروني.
- تسليط الضوء على القرارات السياسية العامة بفضل نتائج إحصائيات موثوق بها ومنتظمة ترسم الوضوح على الدعاوى القضائية سواء كانت مدنية جنائية أو إدارية¹.

رابعا: نظام تسيير ومتابعة فئة المحبوسين:

يشكل نظام تسيير والمتابعة الآلية لفئة المحبوسين أداة مهمة لرسم وتنفيذ سياسة فعالة في مجال إعادة إدماج نزلاء المؤسسات العقابية فهو يسمح بالتحكم في تسيير ومتابعة وضعيات المساجين وتوزيعهم حسب درجة الخطورة الإجرامية ويمكن من تحديد مسار كل محبوس بداية من أسباب وظروف حبسه وسلوكه أثناء فترة حبسه إلى غاية إطلاق سراحه كما يساعد على التخطيط في إنجاز مؤسسات عقابية جديدة تتماشى والمعايير المعتمدة عالميا، وقد عممت هذه التطبيقية على مستوى كل المؤسسات العقابية بعد تكوين 800 عون من مختلف المؤسسات العقابية حول إستغلالها².

ليس فقط هذا، بل تم إعتقاد نظام الوضع تحت الرقابة الإلكترونية كآلية بديلة للحبس المؤقت وهذا بمقتضى الأمر رقم 02/15 المؤرخ في 2015/07/23 المعدل والمتمم لقانون

¹ بوضياف مليكة، خالد عبد الرحمان، التحول إلى الإدارة الإلكترونية في ظل إستراتيجية عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، العدد السابع، 2022، ص 150.

² الطيب بلعيز، مرجع سابق، ص 183-184.

الإجراءات الجزائية ضمن المادة 125 مكرر والقانون 03/15 المؤرخ في 2015/02/21 المتعلق بعصرنة العدالة.

وتقوم هذه الآلية على وضع سوار إلكتروني على مستوى كاحل المتهم طيلة فترة المراقبة المحددة بالأمر القضائي، حيث يتمتع هذا الأخير عن رؤية أشخاص معينة والمكوث في إقامة معينة وعدم مغادرتها إلا بإذن من القاضي الأمر بالإجراء¹.

خامسا: نظام تسيير ومتابعة المسار المهني للقضاة وأمناء الضبط

يشكل هذا النظام أداة في خدمة تطوير وعصرنة تسيير المسار المهني للقضاة وسائر موظفي العدالة حيث يسمح بـ:

- إنتقال وظيفة تسيير الموارد البشرية من تسيير كلاسيكي يعتمد على التوثيق إلى تسيير آلي يساهم في التسيير العملي للقضاة على مستوى الجهات
- يضمن التسيير الحسن للملفات
- يساعد على إتخاذ القرارات المتعلقة بتسيير المسار المهني للقضاة وباقي موظفي العدالة².

سادسا: النظام الآلي لتسيير ملف الأرشيف التاريخي:

يتكفل هذا النظام بفئة المحبوسين أثناء فترة حرب التحرير الكبرى ويهدف إلى:

- تقديم خدمة للمساجين القدامى إبان الحرب التحريرية
 - حفظ هذه الوثائق المهمة من أجل الحفاظ على الذاكرة الوطنية
- وفي نفس السياق تم اعتماد نظام آخر يتمثل في رقمنة الأرشيف القضائي الذي يهدف إلى تحسين ظروف حفظ الأرشيف القضائي وتسييره من خلال الإستعانة بالأدوات الحديثة التي تضمن في نفس الوقت حماية أكبر ضد تلف وضياع الوثائق وجعل عمليات البحث والإسترجاع تتم بسرعة وفعالية أكبر³.

سابعا: نظام تسيير الأوامر بالقبض:

¹ مزيتي فاتح، مرجع سابق، ص 25.

² بويكر صبرينة، خماسية حفيظة، مرجع سابق، ص 223.

³ بويكر صبرينة، خماسية حفيظة، مرجع سابق، ص 223-224.

هذا النظام به قاعدة معطيات وطنية تتمتع بسرعة النشر والتوزيع للأشخاص المبحوث عنهم في إطار القانون وبسرعة وفعالية في إجراءات الكف عن البحث حين التوقيف ضمنا للحريات الفردية، فهو آلية معلوماتية متوفرة حاليا وموضوعة للإستعمال والإستغلال، وهي في متناول رجال القضاء وأعاون الضبطية القضائية في إطار تنفيذ أوامر القضاء¹.

ثامنا: نظام تسيير ومتابعة الجمهور العقابي

يسمح هذا النظام المعلوماتي في تحسين تسيير الجمهور العقابي من خلاله يتم رصد مسار رحلة المحبوس عبر المؤسسات العقابية بداية من دوافع وظروف إحتباسه، سلوكه، ومعالجته إلى غاية الإفراج عنه، كما يسمح بما يلي:

- إعداد الخطة الفردية لإعادة الإدماج الاجتماعي.
- إعداد تسيير ومراقبة البرامج التي تمنح جزاء السلوك المثالي، والتي تهدف إلى إرساء وتطور اللجوء إلى الحرية المشروطة.
- تزويد الإحصائيات الموثوق فيها عن تطورات مختلف الفئات للجمهور العقابي وتوضيح الروية عن قرارات إنجاز مؤسسات جديدة وطبيعة تخصصها (بيئية، مغلقة أو مفتوحة) وفقا لدرجة خطورة المحبوسين (اعلى خطورة، متوسط...) من جهة ومحتوى برامج التكوين وإعادة توزيع موظفي إدارة السجون².

الفرع الثاني: التوقيع والتصديق الإلكتروني

أولا: التوقيع الإلكتروني:

يعتبر التوقيع الإلكتروني من بين أهم التقنيات الحديثة لحماية المعاملات الإلكترونية، لذلك تعددت تعريفاته فقد عرفه البعض أنه: "مجموعة من الرموز أو الأرقام أو الحروف الإلكترونية، تدل على شخصية الموقع دون غيره"³. وعرفة البعض الآخر بأنه "إستخدام رمز أو شفرة أو رقم بطريقة موثوق بها، تتضمن صلة التوقيع بالوثيقة الإلكترونية، وتثبت في ذات الوقت هوية الشخص الموقع"¹.

¹ مزيتي فاتح، مرجع سابق، ص 26.

² بوضياف مليكة، خالد عبد الرحمان، مرجع سابق، ص 148.

³ منير محمد الجنبهي، ممدوح محمد الجنبهي، الطبعة القانونية للعقد، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ص 04.

كما عرفه آخرون أنه "مجموعة من الإجراءات التقنية التي تسمح بتحديد شخصية من تصدر عنه هذه الإجراءات، وقبوله لمضمون التصرف الذي يصدر التوقيع من أجله"² يعرف التوقيع الإلكتروني وفقا للمادة 02 من قانون الأونستيرال النموذجي بأنه " مجموعة من البيانات بشكل إلكتروني في رسالة بيانات أو مضافة إليها أو مرتبطة بها منطقيا، يمكن أن تستخدم لتحديد هوية الموقع بالنسبة إلى رسالة البيانات، وكبيان لموافقة الموقع على المعلومات الواردة في رسالة البيانات"³.

كما عرفته المادة 03 مكرر فقرة 01 من المرسوم التنفيذي 07-62 بأنه "معطى ينجم عن إستخدام لأسلوب عمل يستجيب للشروط المحددة في المادتين 323 مكرر و 323 مكرر 1، من القانون المدني المعدل والمتمم"⁴

كما عرفه المشرع الجزائري في المادة 02 من القانون 15-04 على أنه "بيانات في شكل إلكتروني مرفقة أو مرتبطة منطقيا ببيانات إلكترونية أخرى، تستعمل كوسيلة للتوثيق"⁵.

ثانيا: التصديق الإلكتروني:

عرفها قانون الأونستيرال النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية لعام 2001 على أنه "تعني رسالة بيانات أو سجل آخر يؤكدان الإرتباط بين الموقع وبيانات إنشاء التوقيع"⁶. أما المشرع الجزائري فقد عرفها من خلال المرسوم التنفيذي رقم 15-04 وميز بين نوعين الأولى عرفها في المادة 02 فقرة 07 بأنه "وثيقة في شكل إلكتروني تثبت الصلة بين بيانات

¹ خالد عبد الفتاح محمد، التنظيم القانوني للتوقيع الإلكتروني، المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة 01، مصر، ص 18.

² محمد فواز محمد المطالعة، الوجيز في عقود التجارة الإلكترونية، دار الثقافة، الطبعة 01، الأردن، ص 08.

³ طه عيساني، التوقيع الإلكتروني كآلية لحماية المعاملات الإلكترونية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 06، العدد 01، 2019، ص 561.

⁴ انظر: المادة 03 مكرر من المرسوم 07-162، المؤرخ في 07/06/2007، المعدل والمتمم للمرسوم 01-123 المؤرخ في 09/05/2001، المتعلق بنظام الإستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية ومختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 37، الصادرة بتاريخ 07 جوان 2007.

⁵ انظر: المادة 02 من القانون 15-04، مصدر سابق.

⁶ طه عيساني، مرجع سابق، ص 564.

التحقق من التوقيع الإلكتروني والموقع"¹، والثانية عرفها في المادة 15 بأنها "شهادة تصديق إلكتروني تتوفر فيها المتطلبات التالية"²:

1. أن تمنح من قبل طرف ثالث موثوق أو من قبل مؤدى خدمات تصديق إلكتروني طبقاً لسياسة التصديق الإلكتروني الموافق عليها.
2. أن تمنح للموقع دون سواه.
3. يجب أن تتضمن على الخصوص ما يلي: "...

حيث إعتبر الأولى شهادة إلكترونية بسيط تربط بين بيانات خاصة بفحص توقيع إلكتروني وشخص معين إذ تأكد هويته، وإعتبر الثانية شهادة مؤهلة تستوفي الشروط والمتطلبات المنصوص عنها في المادة 15 من نفس القانون، وهي شهادة تقدم من طرف ثلاث موثوق أو من طرف مؤدى خدمات التصديق الإلكتروني. وعرفه البعض على أنه "وسيلة فنية آمنة للتحقق من صحة التوقيع الإلكتروني أو المحرر، حيث يتم نسبه إلى شخص أو كيان معين، عبر جهة موثوق بها أو طرف محايد يطلق عليه مقدم خدمات التصديق الإلكتروني"³.

ثالثاً: إدماج تقنية التوقيع والتصديق الإلكترونيين في المجال القضائي

وذلك بهدف إتاحة الخدمات القانونية عن بعد إذ تم وضع مركز شخصنة للإمضاء الإلكتروني حير الخدمة ابتداء من تاريخ 13 سبتمبر 2014⁴.

المطلب الثاني: الخدمات القانونية المستحدثة بعد تطبيق الإدارة الإلكترونية:

يمكننا الوقوف على رقمنة قطاع العدالة من خلال العديد من المظاهر والمتمثلة في عدة إصلاحات وخدمات نوعية كرسها القطاع بموجب نصوص قانونية وأخرى في شكل تطبيقات ولكل منها أهداف مرجوة.

¹ أنظر المادة 07/02 من قانون 04-15 المتعلق بالقواعد العامة للتوقيع والتصديق الإلكتروني، مصدر سابق، ص 07.

² ظر: المادة 15 من نفس القانون.

³ منصور محمد حسنين، الإثبات التقليدي الإلكتروني، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، ص 289.

⁴ عشاش حمزة، خضري حمزة، الإدارة الإلكترونية ودورها في عصرنة قطاع العدالة بالجزائر، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد 01، 2020، ص 274.

وسنتناول في هذا المطلب فرعين إثنين، الأول نتطرق فيه إلى النظام الآلي لصحيفة السوابق القضائية والبريد الإلكتروني والفرع الثاني نطرق فيه إلى التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية.

الفرع الأول: النظام الآلي لصحيفة السوابق القضائية والبريد الإلكتروني:

أولاً: النظام الآلي لصحيفة السوابق القضائية:

يعتبر النظام الآلي لصحيفة السوابق قفزة نوعية في مجال عصنة قطاع العدالة بالجزائر، لأنه يقدم خدمة تسليط الصحيفة القضائية رقم 03 للمواطن، والصحيفة رقم 02 للإدارات العمومية، ويعتبر هذا الأخير وليد المركز الوطني لصحيفة السوابق القضائية الذي تم إستانه سنة 2004 وتحديدًا بتاريخ 06 فيفري 2004، وتم ربطه آليًا بجميع الهيئات القضائية لتمكين المواطن من الحصول على صحيفة السوابق القضائية من أي محكمة عبر التراب الوطني بغض النظر عن مكان ميلاده، وتم تطوير هذا النظام سنة 2005، يشمل أيضا المواطنين المولدين بالخارج، وأصبح هذا النظام يسمح بالمعالجة الآلية لملفات رد الإعتبار بقوة القانون، يستفيد الأشخاص من رد الإعتبار بقوة القانون من إستخراج صحيفة سوابق قضائية بيضاء دون إنتظار طلب المعني¹.

ومن أجل الإستزادة في هذا النظام سوف نحاول تعريف صحيفة السوابق القضائية وأقسامها وكيفية إستخراجها كما يلي:

1. تعريف صحيفة السوابق القضائية:

المقصود بها جمع كل الإدانات الجزائية النهائية في بطاقات باسم الأشخاص المدانين وينظم جمعها وكيفية مسكها وإستغلالها في مصالح تابعة للجهاز القضائي تحت مسؤولية وزارة العدل وفقا لأحكام قانون الإجراءات الجزائية².

2. أقسام صحيفة السوابق القضائية: وتنقسم الصحيفة إلى ثلاث أقسام هي:

أ. الصحيفة رقم 01:

¹ بواشري أمينة، بركاهم سالم، مرجع سابق، ص 21.

² نجيمي جمال، قانون الإجراءات الجزائية على ضوء الإجتهد القضائي، الطبعة الثانية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2016، ص 42.

هي تسمية داخلية تعدها المحاكم والمجالس تحفظ على مستوى مصلحة السوابق القضائية وتدون بها أحكام الإدانة.

ب. الصحيفة رقم 02:

هي بيان كامل بكل القسائم الحاصلة رقم 01 والخاصة بالشخص نفسه، ويعدّها وتصدرها المجالس القضائية والمحاكم لمكان ميلاد المعني بالأمر وتسلم إلى:

- أعضاء النيابة
- قضاة التحقيق
- وزير الداخلية
- إلى رؤساء المحاكم لضمها إلى قضايا الإفلاس والتسوية القضائية.
- إلى السلطات العسكرية بالنسبة للشبان الذين يطلبون الالتحاق بالجيش الشعبي الوطني.

- إلى مصالح الرقابة التربوية بالنسبة إلى القصر الموضوعين تحت إشرافها.
- إلى المصالح العامة للدولة التي تتلقى طلبات الالتحاق بالوظائف العامة أو عروض المناقصات عن الأشغال العامة أو التوريد للسلطات العامة أو التي تباشر الإجراءات التأديبية أو يطلب إليها التصريح بفتح منشآت تعليمية خاصة.

ت. الصحيفة رقم 03:

هي التي تثبت فيها الأحكام المذكورة سابقا والتي لم يمحصها رد الإعتبار والتي لم تكن مشمولة بوقف النفاذ إلا إذا أصدر حكم جديد يجرد صاحب الشأن من ميزة وقف النفاذ ويمكن لكل مواطن أن يطلب صحيفة السوابق القضائية رقم 03 الخاصة به عن طريق الإنترنت بتعبئة إستمارة التي تظهر على الموقع الإلكتروني الخاص بوزارة العدل ويختار المحكمة التي يسحب منها الوثيقة¹.

❖ دليل طلب وإستخراج القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق القضائية عبر الإنترنت:

¹ صحيفة السوابق القضائية، مقالة منشورة على الرابط الإلكتروني: <http://iourdemascara.mjustice.dz> ، تم

يمكن لكل مواطن جزائري متواجد داخل الوطن التسجيل والإستفادة من إستخراج القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق القضائية الخاصة به عبر الإنترنت، دون الحاجة إلى التنقل إلى مقر الجهات القضائية وذلك بقيامه مرة واحدة بالخطوات التالية (التسجيل):

1. الولوج إلى واجهة طلب إستخراج صحيفة السوابق القضائية عبر الإنترنت المتاحة عبر البوابة الإلكترونية لوزارة العدل

2. ملء إستمارة طلب الإستفادة من إستخراج صحيفة السوابق القضائية عبر الإنترنت بإدخال البيانات الشخصية الخاصة بهويته ورقم هاتفه المحمول.

3. النقر على زر التسجيل

4. النقر على زر OK الذي يظهر في نافذة تأكيد المعلومات المدخلة (التصريح بأن جميع المعلومات صحيحة)

5. النقر على الزر OK الذي يظهر على نافذة تأكيد المعلومات المدخلة

6. إدخال رمز التأكيد الذي سيتلقاه أنيا عبر هاتفه المحمول والنقر على الزر OK بعد ذلك تظهر.

أ. القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق العدلية القضائية في شكل PDF موقعة إلكترونيا قابلة للحفظ والطباعة.

ب. وثيقة تمكن المواطن من الإستفادة من الخدمات القضائية عن بعد وتتضمن ما يلي:

▪ إسم المستخدم وكلمة المرور لسحب القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق القضائية عن بعد

▪ إسم المستخدم وكلمة المرور للولوج إلى بوابة الخدمات الإلكترونية لوزارة العدل¹.

يتم تفعيل البيانات المدرجة بهذه الوثيقة خلال الأربعة والعشرون (24) ساعة الموالية، ليتمكن المعني من إستخراج القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق القضائية عن بعد مستقبلا، وذلك لإتباعه الخطوات التالية:

▪ الدخول إلى بوابة <http://portail.mjjustice.dz>

▪ إدراج إسم المستخدم وكلمة المرور والنقر على "دخول"

¹ دليل طلب وإستخراج القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق القضائية، دليل لوزارة العدل منشور على الرابط <http://www.mjjustice.dz>، تم الإطلاع عليه يوم 2024/03/12 على 22:40.

▪ انقر على الرابط بعنوان " سحب صحيفة السوابق القضائية "

▪ إدخال إسم المستخدم وكلمة المرور والنقر على زر " التحميل "

وبعد ذلك تظهر للمعني القسيمة رقم 03 لصحيفة السوابق القضائية في شكل ملف PDF موقعة إلكترونيا قابلة للحفظ والطباعة.

ثانيا: البريد الإلكتروني:

يعتبر البريد الإلكتروني من أهم ما أنتجته ثورة تكنولوجيا الإعلام والإتصال أين يمكن للمهتمين به الحصول عليه بسهولة وذلك من أجل نقل ملفاتهم بالسرعة المرجوة.

1. تعريف البريد الإلكتروني:

البريد الإلكتروني هو بريد عادي مثل البريد التقليدي يحتاجه الشخص لإرسال رسالة إلكترونية على عنوان بريد المرسل إليه، لأن العنوان هو التعيين الشخصي لهوية مستخدم البريد الإلكتروني وهو إنتقال تقنية إرسال الرسائل من البريد التقليدي إلى الدعامه الإلكترونية أي البريد الإلكتروني في موقع معين على شبكة الإنترنت¹.

ولأهميته تعددت تعريفاته، حيث عرفه "جانب من الفقه على أنه طريقة تسمح بتبادل الرسائل المكتوبة بين الأجهزة المتصلة بشبكة معلومات".

بينما عرفه البعض الآخر على أنه "مكنة التبادل الإلكتروني غير المتزامن للرسائل بين أجهزة الحاسب الآلي"².

وعرفه البعض على أنه "تلك المستندات التي يتم إرسالها أو إستلامها بواسطة نظام إتصالات بريد إلكتروني وتتضمن ملحوظات مختصرة ذات طابع شكلي حقيقي ويمكنه اصطحاب مرفقات به مثل معالجة الكلمات وأيه مستندات أخرى يتم إرسالها رفقة الرسالة ذاتها"³.

¹ نواره حسين، الحق في البريد الإلكتروني، مجلة البحوث القانونية والإقتصادية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، العدد 02، 2021، تاريخ النشر 2021/05/07، ص 28.

² عبد الهادي فوزي العوضي، الجوانب القانونية للبريد الإلكتروني، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، مصر، 2005، ص 12-13.

³ رمضان قنفود، الطبيعة القانونية للبريد الإلكتروني ومدى حجيته في الإثبات، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور يحي فارس، المدية، ص 05.

2. الشكل الفني لعنوان البريد الإلكتروني:

تتماثل العناوين في شكلها، إذ تتكون من مقطعين يفصل بينهما الرمز @ وتكون على الشكل التالي `salalou@yahoo.com` فالجزء الأول من العنوان الذي يقع على يسار الرمز @ يدل على إسم المستخدم وقد يكون عبارة عن إسمه الحقيقي أو إسم مستعار وهذا هو الجزء الذي يميز المستخدم عن غيره من المستخدمين، وتتبعه إشارة @ أما الجزء الواقع على يمين الرمز @ فيشير دائما إلى مقدم الخدمة وهذا القسم يتكون من إسم المصنف وإسم الدومين وقد يوجد بعد إسم الدومين إسم النطاق الأعلى وهو يشير إلى نوع نشاط الدومين فالرمز `com` يدل على النشاط الخاص بالشركات التجارية¹.

3. مزايا وعيوب البريد الإلكتروني:

أ. مزايا:

- السرعة والعمل بدون مقاطعة ولا إنقطاع.
- ترقية محادثات البريد عبر المحادثة والفيديو
- البريد الإلكتروني يؤمن الرسائل ويحفظ الخصوصية
- خدمة معدومة التكلفة وإمكانية الرجوع إليها في أي وقت (أرشفتها).
- مرونة عالية وكفاءة جيدة في الإرسال
- عدم التعامل بالعاطفة أي لا تحتوي على إنعكاسات صوتية أو عاطفية²

ب. العيوب:

- إمكانية الوصول إليها وخرقها
- عدم التعامل بالعاطفة أي لا يحتوي على انعكاسات صوتية أو عاطفية
- كثرة الرسائل الإلكترونية العشوائية.

الفرع الثاني: التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية:

أتيح للمواطنين الجزائريين خدمة متعلقة بالتصحيح الإلكتروني للأخطاء المتواجدة بسجلات الحالة المدنية، دون الحاجة إلى التنقل للجهة القضائية المعنية لإيداع طلب التصحيح أو تحمل عناء ذلك حيث تشمل هذه الخدمة حتى أفراد الجالية المقيمة بالخارج،

¹ رمضان قنفود، مرجع سابق، ص 04.

² نواره حسين، مرجع سابق، ص 32-33-34.

أين أصبح بمقدورهم طلب تصحيح للأخطاء الواردة ضمن سجلات الحالة المدنية الخاصة بهم والإستفادة من التطبيقات المستحدثة للتصحيح الإلكتروني والمتوفرة على مستوى الممثلات الدبلوماسية أو حتى القنصليات¹، وذلك بمجرد الدخول لبوابة الخدمات الإلكترونية لوزارة العدل وتمر هذه العملية بثلاثة (03) مراحل كالتالي:

المرحلة الأولى: تقديم طلب التصحيح:

يقوم المعني بإيداع وثائق ملف التصحيح أو القيد على مستوى مكتب الحالة المدنية المخصص لهذا الغرض بالسفارة أو القنصلية العامة، مع إعفائه من تقديم وثائق الحالة المدنية الموجودة بالسجل الآلي للحالة المدنية (وزارة الشؤون الخارجية، وزارة الداخلية والجماعات المحلية)، ليتولى العون الدبلوماسي أو القنصلي مهمة التأكد من هوية صاحب الطلب ويتحقق من صحة البيانات المقدمة إليه من طرف هذا الأخير².

المرحلة الثانية: مرحلة إرسال الملف للجهة القضائية المختصة:

يقوم العون الدبلوماسي أو القنصلي المكلف بتلقي طلبات التصحيح بالولوج إلى بوابة الخدمات الإلكترونية <http://portail.mjustice.dz> بوزارة العدل الخاصة بإستعمال إسم المستخدم اللذان يمنحان له مسبقا من طرف وزارة العدل.

المرحلة الثالثة: دراسة طلب التصحيح والفصل فيه:

يتولى القاضي المكلف بالحالة المدنية على مستوى الجهة القضائية المختصة بدراسة الطلب ومعالجته بعد أن يقدم وكيل الجمهورية إلتماساته المكتوبة حوله ليتم بعدها إصدار أمر قضائي موقع إلكتروني بشأن الطلب ويرسل إلى وكيل الجمهورية بصفة آلية ليسعى في تنفيذه.

ثم يقوم بإرساله إلكترونيا إلى المصالح المعينة وفق الإجراءات المتخذة في طلب التصحيح أو القيد إلكترونيا إلى المصالح المعينية بوزارة العدل ليتولى إرساله إلى الممثلة الدبلوماسية أو القنصلية المختصة لتنفيذه.

المرحلة الرابعة: تنفيذ امر التصحيح:

¹ بدغيبو أمال، أثر الإدارة الإلكترونية على أداء الجهاز القضائي، أطروحة مقدمة لنسب شهادة دكتوراه ل.م.د، اتخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2022-2023، ص 107.

² مزيتي فاتح، مرجع سابق، ص 23.

يتم تنفيذ أمر التصحيح عن طريق تأشير ضابط الحالة المدينة في الخارج بمضمون التصحيح على هامش العقد في سجل الحالة المدنية الممول على مستوى المركز الدبلوماسي أو القنصلي ويتم تبليغ الطرف المعني بالأمر الصادر سواء تضمن التصحيح أو رفض الطلب¹.

¹ مزيتي فاتح، مرجع سابق، ص 23-24.

خلاصة الفصل:

وفي ختام هذا الفصل نخلص إلى أنه يعتبر قطاع العدالة من المرافق ذات الأهمية البالغة لإرتباط خدماته بالمصالح الضرورية للمواطنين الشيء الذي دفع الدولة الجزائرية إلى السعي نحو تطويرها، فقطاع العدالة كان له حصة الأسد في تكريس الإدارة الإلكترونية والعصرية وهذا من خلال إستحداث وزارة العدل لمجموعة من الأنظمة التشريعية والتقنية فقد ركزت وزارة العدل على الأنظمة التي تساهم في تقريب الإدارة من المواطن وهذا تكريسا لمبدأ دولة القانون وحماية حقوق وحرريات الأفراد حيث نصت منظومة معلوماتية مركزية لمعالجة وإستغلال جميع المعطيات الشخصية كصحيفة السوابق العدلية مثلا أو شهادة الجنسية بالإضافة إلى تكريس فكرة إستعمال الوثائق الإلكترونية والإستغناء عن المحررات الورقية وهذا بالإعتماد على نظام التوقيع والتصديق الإلكتروني كل هذا وغيره سيعزز ثقة المواطنين والمتقاضين بالإدارة وبالتالي قطاع العدالة قد شهد تطورا كبيرا في مجال الإدارة الإلكترونية.

خاتمة

تمثل الإدارة الإلكترونية أسلوباً إدارياً حديثاً لتقديم الخدمات للمواطنين، يتطلب العديد من الإمكانيات بهدف تقديم خدمة متميزة وذات جودة للمواطنين، والجزائر من الدول التي سعت إلى تطبيق الإدارة الإلكترونية في مختلف الإدارات العمومية وأهمها قطاع العدالة، ووضعت الإطار التشريعي الملائم الذي يتماشى وطبيعة مرفق العدالة خاصة القانون 15-03 الذي ساهم بشكل كبير في تقريب الفرد من مرفق العدالة خاصة فيما يتعلق بالوثائق الإدارية الخاصة كصحيفة السوابق العدلية، وبناء قاعدة معلوماتية ونظام تسيير تقني إلكتروني خاص بالقطاع، الأمر الذي انعكس إيجاباً على شعور المواطن ورضائه بالخدمة التي يقدمها هذا المرفق.

توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أدت بنا اقتراح بعض من المقترحات الهامة.

أولاً: النتائج

1- على إثر التغيرات التي شهدتها الإدارة العامة بسبب تطور تكنولوجيا الإعلام والاتصال، انتقلت هذه الأخيرة من نمطها التقليدي إلى النمط الإلكتروني تلبية للضرورات التي يفرضها واقع الأعمال الإدارية.

2- يعتبر قطاع العدالة في الجزائر من القطاعات الأولى التي طبقت الإدارة الإلكترونية والتي ساهمت في تحسين نوعية الخدمة المقدمة للمواطنين، من خلال كسرها لحاجز الزمان والمكان، كما أنها استطاعت أن تستغني عن المعاملات الورقية وإتباع التنظيمات والإجراءات المعقدة التي كانت تعتبر أحد أهم مظاهر الإدارة التقليدية.

3- اعتمد قطاع العدالة على مجموعة من الآليات والمعدات والوسائل الحديثة إضافة إلى الموارد البشرية المؤهلة من أجل إنجاز عصنة مرفق العدالة وتطويره.

4- ساهمت الإدارة الإلكترونية في قطاع العدالة إلى تبسيط الإجراءات للمواطنين وتخفيض تكاليف الخدمة وجودتها وسرعة الوصول إلى الوثائق والمعلومات.

5- إستحداث مركز نداء قصد التكفل بإنشغالات المواطنين والمتقاضين والرد على إستفساراتهم ذات الصلة بالمجالين القضائي والقانوني.

5- مركز شخصنة الشريحة الإلكترونية لعب دورا هاما في ضمان صحة التوقيع الإلكتروني الصادر من مختلف العاملين في مرفق العدالة ويتحمل أيضا أي ضرر نتيجة إصدار شهادة تصديق إلكتروني موصوفة خاطئة.

6- تمكين المواطن من استخراج القسيمة رقم 03 من صحيفة السوابق العدلية وشهادة الجنسية إلكترونيا عبر الإنترنت وعبر الممثلات الدبلوماسية والقنصلية بالخارج واعتماد تقنية التصديق والتوقيع الإلكترونيين.

6- أتيح للمواطنين الجزائريين خدمة متعلقة بالتصحيح الإلكتروني للأخطاء المتواجدة بسجلات الحالة المدنية، دون الحاجة إلى التنقل للجهة القضائية المعنية لإيداع طلب التصحيح أو تحمل عناء ذلك حيث تشمل هذه الخدمة حتى أفراد الجالية المقيمة بالخارج.

ثانيا: التوصيات

1- تحديث النصوص القانونية لتتماشى ومواكبة التطور التكنولوجي والتحول الرقمي الذي يشهده قطاع العدالة.

2- تنمية العنصر البشري من خلال القيام بدورات تدريبية لمختلف الموظفين والقضاة بصفتهن المسؤول الأول عن تقديم الخدمات العدلية إلكترونيا.

3- يجب الاهتمام أكثر بقطاع العدالة وتسخير كل الموارد المادية والبشرية وتذليل وإزالة العقبات التي تشكل عائقا أمام هذه العملية.

4- العمل على تقوية التدفق الإلكتروني مما يساهم في تحسين الخدمة العمومية والرقمي بها نحو الأفضل.

5- الاستفادة من تجارب الدول الأجنبية الرائدة في مجال عصنة قطاع وضرورة تبادل المعلومات والخبرات بين الدول.

تمت بحمد الله وعونه

فائفة المصاحور والمرابفة

قائمة المصادر والمراجع:

الوثائق الرسمية:

الديساتير

1. دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر في 23 فبراير 1989، الجريدة الرسمية رقم 38.

2. دستور الجمهورية الجزائرية الصادر بتاريخ 08 ديسمبر 1996، رقم 76 المعدل بالقانون رقم 16-01 المؤرخ في 2016، الجريدة الرسمية رقم 14 المؤرخ في 07 مارس 2016.

القوانين

1. القانون رقم 62-157 المؤرخ في 31 كانون الأول/ ديسمبر 1962، المتعلق بتجديد التشريع الساري في 31 كانون الأول / ديسمبر 1962 حتى إشعار آخر.

2. القانون رقم 90-23 المؤرخ في 18/08/1990 تعديل قانون الإجراءات المدنية في المادة 07 منه.

3. قانون رقم 15-03 المؤرخ في 01 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، الجريدة الرسمية، عدد 06، الصادر بتاريخ 2015/02/10.

4. القانون رقم 09-04 المؤرخ في 05 أبريل يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها، الجريدة الرسمية، العدد 47، الصادر بتاريخ 16 أبريل 2009.

5. القانون رقم 15-04، المؤرخ في 01 فيفري 2015، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، الجريدة الرسمية، العدد 06، الصادرة في 2015/02/10.

الأوامر:

1. الأمر رقم 65-278 المؤرخ في 06 نوفمبر 1965 بتاريخ 23 نوفمبر 1965، الجريدة الرسمية رقم 96 المتضمن التنظيم القضائي.

المراسيم

1. مرسوم تنفيذي رقم 90-188 مؤرخ في أول ذي الحجة عام 1410 الموافق 23 يونيو سنة 1990 يحدد هياكل الإدارة المركزية وأجهزتها في الوزارات (جريدة رسمية) سنة 1990، عدد 26.

2. المرسوم التنفيذي رقم 07-162، المؤرخ في 07/06/2007، المعدل والمتمم للمرسوم 01-123 المؤرخ في 09/05/2001، المتعلق بنظام الإستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية ومختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية.

3. المرسوم التنفيذي رقم 04-333 المؤرخ في 20 أكتوبر 2004، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل، الجريدة الرسمية، عدد 67، الصادرة بتاريخ 24 أكتوبر 2000.

4. المرسوم التنفيذي رقم 05-322، مؤرخ في 09 شعبان 1426هـ، الموافق لـ 13 سبتمبر 2005م، المتضمن المفتشية العامة في وزارة العدل وسير مهامها، الصادر بالجريدة الرسمية عدد 63 المنشور بتاريخ 10 شعبان 1426هـ، الموافق لـ 14 سبتمبر 2005.

الكتب:

1. بدر محمد السيد القزاز، الإدارة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري، دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية (القاهرة)، 2016.
2. بلعيز الطيب، صلاح العدالة في الجزائر، الإنجاز والتحدي، دار القصبية للنشر، أكتوبر 2008.

3. حمدي قبيلات، قانون الإدارة العامة الإلكترونية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان (الأردن).
4. خالد عبد الفتاح محمد، التنظيم القانوني للتوقيع الإلكتروني، المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة 01، مصر.
5. راكز الزعاريير، غسان الطالب، الإدارة الإلكترونية والتسويق الإلكتروني لمنظمات الأعمال المعاصرة، د ط، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2017.
6. سعد غالب ياسين، الإدارة الإلكترونية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
7. سليمان مصطفى الدلاهمة، أساسيات نظم المعلومات المحاسبية وتكنولوجيا المعلومات، دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2007.
8. صافي مصطفى يوسف، الإدارة الإلكترونية، دار رسلان، دمشق، سوريا، 2012.
9. صدام الخمايسية، الحكومة الإلكترونية الطريق نحو الإصلاح الإداري، الطبعة الأولى، عالم الكتاب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
10. عبد القادر خضير، المجلس الأعلى للقضاء النظام التأديبي للقاضي الجزائري، دار هومة، الجزائر 2019، ص 144.
11. عبد الهادي فوزي العوضي، الجوانب القانونية للبريد الإلكتروني، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، مصر، 2005.
12. علاء عبد الرزاق السالمي، الإدارة الإلكترونية e-management، ط 02، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
13. علاء عبد الرزاق السالمي، الإدارة الإلكترونية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 95.
14. محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان (الأردن)، 2009.

15. محمد فواز محمد المطالعة، الوجيز في عقود التجارة الإلكترونية، دار الثقافة، الطبعة 01، الأردن.
16. مزهر شعبان العالي شوقي ناجي جواد، الإدارة الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2014.
17. مصطفى يوسف كافي، الإدارة الإلكترونية، دار ومؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 2012.
18. منصور محمد حسنين، الإثبات التقليدي الإلكتروني، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر.
19. منير محمد الجنبهي، ممدوح محمد الجنبهي، الطبيعة القانونية للعقد، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية.
20. نجم عبود نجم، الإدارة والمعرفة الإلكترونية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.

الرسائل الجامعية

الأطروحات

1. بهلول سمية، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل أداء الجماعات الإقليمية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه تخصص إدارة محلية، جامعة باتنة 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية. السنة 2017/08/20.
2. ساري مريم، الإدارة الإلكترونية ودورها في عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة عباس لغرور، خنشلة، الجزائر، 2019.
3. عبان عبد القادر، تحديات الإدارة الإلكترونية في الجزائر، دراسة سوسيولوجية بلدية الكاليتوس، العاصمة، أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة الدكتوراه ل.م.د في علم

الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015-2016.

4. كرازدي سارة، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية قطاع العدالة نموذجا، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة محمد بوضياف لمسيلة، تخصص قانون إداري، 2021-2022.

5. وحشي عفاف، أثر التسيير العمومي الحديث على كفاءة الإدارة العربية، دراسة ميدانية بوزارة العدل الجزائرية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه ل.م.د في علوم التسيير، شعبة التسيير المنظمات، كلية الحقوق الاقتصادية والتجارية، جامعة باتنة 01، 2018.

رسائل الماجستير

1. إيهاب فاروق مصباح العاجز، دور الثقافة التنظيمية في تفعيل تطبيق الإدارة الإلكترونية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص إدارة أعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2011.

2. بدغيو أمال، أثر الإدارة الإلكترونية على أداء الجهاز القضائي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه ل.م.د، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2022-2023.

3. حمد قبلان آل فطيح، دور الإدارة الإلكترونية في التطوير التنظيمي بالأجهزة الأمنية (دراسة مسحية على ضباط الشرطة للمنطقة الشرقية)، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص علوم أمنية، جامعة نايف العربية، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2008.

4. عاشور عبد الكريم، دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الأمريكية والجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص الديمقراطية والرشاد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009-2010.

5. محمد مختار، تأثير الإدارة الإلكترونية على إدارة المرافق العامة وتطبيقاتها في الدول العربية، رسالة ماجستير، فرع التنظيم السياسي والإداري، جامعة الجزائر، 2007.

المقالات

1. بواشري أمينة وسالم بركاهم، الإصلاح الإداري في الجزائر عرض تجربة مرفق العدالة 1999-2017، جامعة الجزائر، المجلة العلمية، المجلد 06، العدد 11، جانفي 2018.

2. بوبكر صبرينة، خماسية حفيظة، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل أداء الخدمات العمومية، قطاع العدالة نموذجا، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، العدد 02، 2019.

3. بوضياف إسمهان، عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، مجلة الفكر القانوني والسياسي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، المجلد السادس، العدد الثاني، 2022.

4. بوضياف مليكة، خالد عبد الرحمان، التحول إلى الإدارة الإلكترونية في ظل إستراتيجية عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، العدد السابع، 2022.

5. رباح لخضر، الإدارة الإلكترونية في الجزائر، قطاع العدالة نموذجا، مجلة العلوم القانون والاجتماعية، المجلد 08، العدد الأول، تاريخ النشر 2023/03/01، الجزائر.

6. سارة كرازدي، إسماعيل كرازدي، آليات وإجراءات استخدام تكنولوجيا الإعلام في قطاع العدالة بالجزائر، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 08، العدد 01، 2021.

7. طه عيساني، التوقيع الإلكتروني كآلية لحماية المعاملات الإلكترونية، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 06، العدد 01، 2019.

8. الطيب بالوضح، النهبي خليفة، الخدمات الإلكترونية المتاحة في مجال عصنة العدالة الجزائرية، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، المجلد 06، العدد 01، جانفي 2020.
9. الطيب بلواضح، الذهبي خليفة، الخدمات الإلكترونية المتاحة في مجال عصنة العدالة الجزائرية، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 01، 2020.
10. عزوز سعيدة، نسيمة مقبل، عصنة المرافق العمومية في الجزائر الإدارة الإلكترونية في البلدية نموذجاً، المجلة الجزائرية المالية، الجزائر، العدد 08، ديسمبر 2018.
11. عشاش حمزة، خضري حمزة، الإدارة الإلكترونية ودورها في عصنة قطاع العدالة بالجزائر، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد 01، 2020.
12. عفصي توفيق، إقامة الحكومة الإلكترونية في الجزائر الواقع والمأمول، بالإستعانة بنموذج الأمم المتحدة في قياس تطور ومتطلبات الحكومة الإلكترونية، مجلة دفاتر إقتصادية، المجلد 10، العدد 01، سنة 2019.
13. مزيتي فاتح، مظاهر رقمنة مرفق العدالة وأثرها على تحسين الخدمة العمومية للمتقاضين، مجلة بيليفيليا لدراسات المكتبات والمعلومات، العدد 434، ديسمبر 2019.
14. مفيدة قورة، عصنة قطاع العدالة في الجزائر، دراسة في الإنجازات وتشخيص للمعوقات، مجلة ميلان لبحوث والدراسات، المجلد 07، العدد 02، ديسمبر 2021.
15. موسى عبد الناصر وقريشي محمد، مساهمة الإدارة الإلكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، العدد 09، 2011.
16. موسى عبد الناصر، محمد قريشي، مساهمة الإدارة الإلكترونية في تطوير العمل الإداري بمؤسسات التعليم العالي، مجلة الباحث، العدد 09، بسكرة، 2014.

17. نعيمة عرقوب، أحلام سوداني، رقمنة الخدمات العمومية بقطاع العدالة في الجزائر المكاسب والتحديات، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 11، العدد 01، جانفي 2024.

18. نورة حسين، الحق في البريد الإلكتروني، مجلة البحوث القانونية والإقتصادية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، العدد 02، 2021، تاريخ النشر 2021/05/07.

19. هدي العبد، واقع وتحديات تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر، قطاع العدالة أنموذجا، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد 02، سنة 2020.

20. يسمينة بغيريش، تأثير الإدارة الإلكترونية بين الدوافع والأهداف، مجلة الباحث الاجتماعي، العدد 13، جامعة قسنطينة 02، 2017.

المؤتمرات والملتقيات

1. بلحارث ليندة، عصرنة قطاع العدالة في الجزائر، مؤتمر دولي حول النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني، واقع وتحديات - آفاق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2018.

2. دور التفتيش القضائي في تحقيق الجودة في عمل القضاء، ورقة عمل مقدمة للاجتماع الثالث والعشرون لرؤساء إدارات وأجهزة التفتيش القضائي في الدول العربية، المنعقد في المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية في بيروت خلال الفترة من 1-3/04/2019.

عبد الرزاق لعمارة، الإدارة الإلكترونية للمرفق العام في الجزائر بين الواقع والمأمول، قطاع العدالة أنموذجا، دراسة مقدمة لمؤتمر بعنوان النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني، مجال تطبيق الإدارة الإلكترونية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، د.س.

المواقع الإلكترونية

1. <http://iourdemascara.mjustice.dz>
2. <http://www.mjustice.dz/>
3. www.google.com

فہرست المحتویات

فهرس المحتويات

1	مقدمة.....
7	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للإدارة الإلكترونية.....
7	المبحث الأول: مفهوم الإدارة الإلكترونية:.....
7	المطلب الأول: تعريف الإدارة الإلكترونية وأهميتها.....
7	الفرع الأول: تعريف الإدارة الإلكترونية:.....
11	الفرع الثاني: أهداف الإدارة الإلكترونية.....
13	المطلب الثاني: خصائص الإدارة الإلكترونية ووسائلها.....
13	الفرع الأول: خصائص الإدارة الإلكترونية:.....
16	الفرع الثاني: وسائل الإدارة الإلكترونية.....
19	المبحث الثاني: التوجه إلى الإدارة الإلكترونية ورقمنة قطاع العدالة.....
19	المطلب الأول: قطاع العدالة قبل تطبيق الإدارة الإلكترونية:.....
19	الفرع الأول: واقع قطاع العدالة قبل تطبيق الإدارة الإلكترونية.....
22	الفرع الثاني: أسباب اللجوء إلى تطبيق الإدارة الإلكترونية لعصرنة قطاع العدالة.....
24	المطلب الثاني: هيئات عصرنة العدالة في الجزائر.....
24	الفرع الأول: مديرية عصرنة العدالة:.....
28	الفرع الثاني: المفتشية العامة لوزارة العدل:.....
31	خلاصة الفصل.....

33	الفصل الثاني: التكنولوجيا الحديثة للإدارة الإلكترونية في قطاع العدالة.....
33	المبحث الأول: آليات الإدارة الإلكترونية لعصرنة قطاع العدالة:
33	المطلب الأول: الآليات المعتمدة.....
34	الفرع الأول: الآليات التشريعية والتنظيمية:.....
37	الفرع الثاني: الآليات التقنية أو الفنية.....
40	المطلب الثاني: أنظمة دعم إتخاذ القرارات والتخطيط الاستراتيجي:.....
41	الفرع الأول: الجدول التحليلي:.....
41	الفرع الثاني: الخريطة القضائية ونظام تسيير الموارد البشرية.....
44	المبحث الثاني: تطبيقات الإدارة الإلكترونية لعصرنة قطاع العدالة:
45	المطلب الأول: الإجراءات المستحدثة في قطاع العدالة بعد تطبيق الإدارة الإلكترونية.....
45	الفرع الأول: المنظومة المعلوماتية:.....
49	الفرع الثاني: التوقيع والتصديق الإلكتروني.....
51	المطلب الثاني: الخدمات القانونية المستحدثة بعد تطبيق الإدارة الإلكترونية:.....
52	الفرع الأول: النظام الآلي لصحيفة السوابق القضائية والبريد الإلكتروني:.....
56	الفرع الثاني: التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية:.....
59	خلاصة الفصل.....
64	قائمة المصادر والمراجع:
	فهرس المحتويات.....

..... ملخص

ملخص

ملخص:

سعت الجزائر إلى عصرنة وتطوير المرافق العمومية بشكل عام ومرفق العدالة بشكل خاص، وذلك بإستخدام نظام إداري يقوم على التكنولوجيا الرقمية في جميع نشاطاتها الإدارية والقضائية، خاصة بعد صدور قانون 03-15 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة الذي حمل الكثير من الإجراءات القضائية المستحدثة لرقمنة قطاع العدالة، وتمثلت أهمها في التصديق والتوقيع الإلكتروني، النظام الآلي لصحيفة السوابق القضائية، التصحيح للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية، ففكرة التكامل والمشاركة وتوظيف المعلومات أصبحت من عوامل النجاح لأي مرفق من المرافق وخاصة المرفق القضائي.

------- ***-----***

Summary

Algeria has sought to modernize and develop public facilities in general and the justice system in particular, using an administrative system based on digital technology in all its administrative and judicial activities, especially after the issuance of Law 03-15 related to the modernization of the justice sector. This law introduced many new judicial procedures for digitizing the justice sector, the most important of which include electronic authentication and signature, the automated system for judicial precedents, and correction of errors in civil status records. Thus, the idea of integration, participation, and information utilization has become key success factors for any facility, especially the judicial facility.